الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

Peoples and Democratic Republic of Algeria

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

Ministry of higher education and scientific research

جـــامـعـة أبـــو بـكـر بـلـقـــايـد -تـلـمـســان-
كـلـــيـــة الآداب والـلـــغـــات
قـسـم الـلـغـة الإنـجـلـيـزيّـة
شـعـبـة الـتـرجـمـة

Aboubekr Belkaid University of Tlemcen
Faculty of letters and languages
Department of English
Section of Translation

جامعة أبو بكر بلقايد
UNIVERSITY OF TLEMCEN

مذكرة لنيل شهادة الماستر في التّرجمة

تخصص: عربي-إنجليزي-عربي

الموسومة بـ:

أثر التّيّار النّسوي في ترجمة النّصّ الدّيني المُوَجّه للمرأة
مقاربة نقديّة

من إعداد:
الطّالب محمّد بودية.

تحت إشراف:
الأستاذة زينب سنوسي بريكسي.

أعضاء لجنة المناقشة:

- أ.د. زوليخة شعبان صاري.....رَئِيسًا.
- أ.د. خثير نعيمة.....مُشْرِفًا ومقررا.
- أ.د. أسماء بن مالك.....مناقشا ومُقَرِّرًا.

السنة الجامعية: 1444-1445هـ / 2022-2023م

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

Peoples and Democratic Republic of Algeria

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

Ministry of higher education and scientific research

جـــامـعـة أبـــو بـكـر بـلـقـــــايـد -تـلـمـســـان-
كـلـــيـــــة الآداب والـلـــغـــات
قـسـم الـلـغـة الإنـجـلـيـزيّـة
شـعـبـة الـتـرجـمـــة

Aboubekr Belkaid University of Tlemcen
Faculty of letters and languages
Department of English
Section of Translation

مذكرة لنيل شهادة الماستر في التّرجمة

تخصص: عربي-إنجليزي-عربي

الموسومة بـ:

أثر التّيّار النّسوي في ترجمة النّصّ الدّيني المُوَجّه للمرأة
مقاربة نقديّة

من إعداد:
الطّالب محمّد بودية.

تحت إشراف:
الأستاذة زينب سنوسي بريكسي.

أعضاء لجنة المناقشة:

- أ.د زوليخة شعبان صاري.....رَئِيسًا.
- أ.د. خثير نعيمة.....مُشْرِفًا ومقررا.
- أ.د. أسماء بن مالك.....مناقشا ومُقَرِّرًا.

السنة الجامعية: 1444-1445هـ / 2022-2023م

إهداء

بسم الله الرّحمن الرّحيم

إلى سبب وجودي في هذه الدّنيا..

إلى من فقدت صفيحاتها منتظرة هذا اليوم.. والدتي الحرّة..

إلى من ابيضّ شعره لكي أصل هاته اللّحظة.. والدي الحرّ..

إلى الغوالي.. إخوتي وأخواتي الّذين كاتفوني، وسائر من وقف بجانبي..

إلى منظّفات القلوب عبر أروقة الجامعة..

إلى كلّ من انتظرني، سأل عنّي، وصبر معي..

إلى مشرفتي الّتي شاء الله تعالى ألّا نكمل الطّريق مع بعض..

حتّى لا ننسى.. إلى من وُورُوا الثّرى من قريب أو بعيد..

إلى القائمين على التّربية والعلم، وتعليمهما للأجيال..

إلى المجتمع الجامعي، بجميع أطيافه قاطبة..

إلى جميع من لديه غيرة ونخوة تجاه الإسلام..

إلى أصحاب المطبعات، وكل من ينْتمي إلى زمرتهم..

إلى جميع المسلمين من مشارق الأرض ومغاربها..

أهدي هذا العمل..

عسى الله-جلّ وعلا-أن ينفعنا به، ويجعله ذخْرًا لوالديّ في الدّنيا والآخرة..

شكْر وعرْفان

((لَمْ يَشْكُرِ اللهَ تَعَالَى مَنْ لَمْ يَشْكُرِ النَّاسَ))

نحمد الله عزّ وجلّ ونشْكره أوّلًا وءاخرًا على توْفيقه ومدده..

ثمّ كلّ الشّكر والْإمْتنان إلى منْ أدين لهم بجهدهم وكدّهم في سبيل التّعليم وتوْجيه طلبة العلم تجاه مسارهم الصّحيح..

إلى المشرفة المحترمة الّتي لم تدّخرْ جهْدًا في مدّ يد الْعون لي، خاصّة في المدّة الأخيرة..

إلى أعضاء لجْنة الْمناقشة الموقّرة اللّائي قبلْن تنْقيح هذا الْعمل تصْويبًا نحو مرماه، إذْ لا يخْلو عمل أيّ إنْسانٍ من سقطٍ، إلّا المعصومون..

كما أوجّه جزيل شكْري وعرْفاني لجميع من ساهم، ولو بكلمة طيّبة، خلال مساري تلْقاءَ اللّحْظة هذه، وقبْلَ الْجمْع هذا..

ألا على قدر الكرام تأتي المكارم ۞ وعلى قدر العــزم تأتي العزائم

وتعــظم في عين الصّغير صغارها ۞ وتهون في عين العظيم العظائم

فشكْرًا.. شكْرًا.. شكْرًا جزيلًا..

مقدّمة

تتعرّض التّرجمة لتدنيس إيديولوجي بسبب سياسة التّأحيد(l'uniformité) المقيدة من طرف القوى المسيطرة في العالم؛ هاته الأخيرة تسعى لتوجيه الرّؤى نحوها من خلال سيطرتها على السّاحة الدّوليّة؛ خاصّةً على الشّعوب المستضعفة؛ ما دفعها لاحتكار العلوم أوّلًا، ثمّ التّرجمة ثانيًا؛ ممّا أورث ترجمات ترعى أجندات معيّنة على حساب أخرى؛ هذا كلّه في ظلّ تواطئٍ وتطبيع من طرف الشّعوب الّتي لم تستثمر، لحدّ السّاعة، مجهوداتها البشريّة والتّقنية-التكنولوجيّة، لغاية النّهوض بواقع العلوم والتّرجمة على ساحتها القوميّة. تسعى كلّ من تلك الإيديولوجيّات لفرض نفسها على السّاحة الدّوليّة؛ إلّا أنّ الغرب يبقى المسيطرَ، لانتهاجه سياسة العولمة الّتي هدفها قيادة العالم من طرف أوروبّا، برئاسة أمريكا الّتي بدورها تقوم بعدّة استراتيجيّات؛ على رأسها السّيطرة الإعلاميّة. كما أنّ إيديولوجيّات الغرب منضوية تحت لواء الإستشراق الّذي هدفه، منذ البداية، دراسة الشّرق الجذّاب على نحوٍ غريبٍ؛ كما عبّر عنه 'إدورد السّعيد'؛ خاصّةً الإسلام واللّغة العربيّة، لهدف نشر الشّبهات حولهما؛ بصفتهما العدوّ الأوّل للغرب؛ ما دفعهم-أي الغرب- للإجتهاد في الدّراسة، والأسبقيّة لترجمة كلّ ما هو مسلم-عربيّ؛ لا من أجل الدّراسة وتوسيع ءافاق البحث، بل بهدف الإفساد في الأرض، نخر كيان الإسلام، وتحطيم الهوّيّة المسلمة-العربيّة.

بناءا على ذلك، فقدُ اسْتُصيغت الإشكاليّة التّالية: ما مدى صحّة التّرجمات المعتمدة أم المتبنّاة من طرف التيّار النّسوي: في ظلّ الصّراعات الإيديولوجية؟ إذ في ظلّ الصّراع

الحضاري والإيديولوجي بين الجبهتين العالميّتين الشّرقيّة والغربيّة، تبقى صحّة ومصداقيّة التّرجمة مُعلّقتان في ميزان الغلبة بين المعسكرين، الشّرقي والغربي. قد أثارت الإشكاليّة في الوجدان عدّة تساؤلات، يُكتفى منها بالتّساؤلين التّاليين:

- هل التّرجمات المُطبّقة من طرف العجم موافقة إلى حدّ بعيد ما جاء في أصل النّصوص الإسلاميّة؟
- هل ترجمات النّسويّين التّفسيريّة تَمُتُّ بصلة لما أراده الشّارع الحكيم؟ أم أنّها على علاقة بسائر الإيديولوجيّات؟

كفرضيّة لإشكاليّة وتساؤلَي البحث، يمكن القول بأنّ التّرجمات المعتمدة أم المتبنّاة من طرف النّسويّين غير صحيحة؛ إذ أنّها لا تمتّ للمصداقيّة بصلة؛ حيث تخالف أخلاقيّات التّرجمة الّتي يجب ألّا ترعى جهةً على حساب أخرى. بهدف الإجابة عن الإبهامات المذكورة، بُحث عن كلّ ما له علاقة بترجمة النّصوص الإسلاميّة، من دراسات وأعمال فكريّة؛ إذ أنّ التّرجمة الإسلاميّة طالما تعلّقت بأعمال المستشرقين الّذين كانت لهم مآرب ضدّ الإسلام والعرب؛ ممّا ساهم في موجة مضادّة من الدّراسات الإسلاميّة من طرف المسلمين، وحتّى المستشرقين أنفسهم؛ وذلك لدحض الشّبهات حول تلك التّرجمات والدّراسات المغرضة؛ حيث ساهمت الدّراسات الكاشفة لمؤامرة الإستشراق والغرب في إثراء هذا البحث بأفكار وحجج وبراهين حول مدى مصداقيّة التّرجمات المُطبّقة في المجال الشّرعي؛ خاصّةً وأنّ التّيّار النّسوي

اعتمد في دراساته وترجماته التّفسيريّة على دراسات وترجمات المستشرقين الّذين ربطتهم علاقة وطيدة بسائر إيديولوجيّات الغرب، فكان نتاج دراساتهم كلّها ضدّ الشّرق بصفة عامّة، والإسلام بصفة خاصّة. ساهمت تلك الدّراسات في كشف العلاقة بين جميع إيديولوجيّات الغرب، كما ذكرنا، وعلى رأسها الإستشراق الّذي كان واجهة المؤامرات الغربيّة، والّتي من جملتها النّسويّةُ الّتي هي محور البحث هذا.

إنّ من شأن هذا البحْث أن ينقّب في خلفيّات التّرجمات المُطبّقة، وعدم الْإكْتفاء بدراسة التّقنيات، المناهج، والإستراتيجيّات. كما يمكن له أن يحفّز الباحثين على البحث في هذا الشقّ؛ أي خلفيّات ما تُرْجِمَ إلى حدّ السّاعة؛ خاصّةً وأنّ في جامعة تلمسان يوجد عزوف عن ذلك من طرف طلبة الماستر، لصعوبة وخطورة ما يتضمنه. إضافة إلى تمْكين متلقّي التّرجمات من معرفة حجم المؤامرة، أو المؤامرات المحاكة ضدّ الإسلام وتعاليمه، ثمّ تداركها؛ فهذه الدّراسة هي عبارة عن قطعة توضع ضمن أحجية الدّعوة.

أمّا عن الدوافع للغوص في حيثيّات هذا البحث، فهي على علاقة بالْميولات الشّخصيّة؛ إذ دفعتنا، من خلال الدّراسة، إلى الدّفاع عن شوكة الإسلام بصفة أوْلى، ثمّ عن التّرجمة بوجه عام، وترجمة النّصوص الإسلاميّة على وجه الخصوص. زِدْ على ذلك، إظهار حقيقة كلّ أمرٍ على حدة، بهدف إيصال رسالة خالية من الشّوائب والشّكوك إلى جميع البشر، على اختلاف ثقافاتهم، في ظلّ كثرة انتشار الضّلال والتّضليل. ضِفْ إلى ذلك، كما سبق الذّكر، وجود

عزوف عن شقّ الدّراسات هذا بالجامعة. في الأخير، كان أوْجه الدّوافع، الرّدّ على الشّبهات والمغالطات الحوّامة حول الإسلام وتعاليمه، وتبصرة النّاس بذلك.

منْ جهة أخرى، وكأيّ بحث أكاديمي، لا بدّ للباحث أن يواجه جملة من الصّعوبات. إنّ أوّل عائق اعترضنا، مسألة اختيار الموضوع، صياغته، ثمّ تبسيطه؛ لئلّا يتّسع أكثر من الْمطْلوب. كما لا يفوتنا القول أنّ اختيار موضوع مماثل، يمثّل خطْوةً ناحيةَ مغامرةٍ، أو مخاطرةٍ علميّة؛ إذ يعالج جانبًا خطيرًا من مناحي الحياة، بصفة عامّة، في عصرنا؛ ألا وهو الجانب النّسوي في الإسلام والعالم. أمّا في مسألة المراجع والمصادر، فيمكن القول أنّها كانت وفيرة، وغير وفيرة في الوقت نفسه؛ حيث أنّ توسّع الموضوع، ومسّه لعدّة مناحي، قد منحننا سعة الإطّلاع؛ فموضوع البحث هذا، مسّ الجانب الدّيني-أي الإسلام- الّذي يمثّل قاعدة ثقافيّة تختصّ بالجانب العقائدي-الفكري؛ إضافة إلى التّرجمة الّتي هي ميدان البحث؛ ليَمُسّ أيْضًا النّسويّة، بصفتها تنتمي للشّقّ السوسيولوجي الفلسفي الإيديولوجي؛ إلّا أنّ تلك الوفرة يمكن أن تسلك بالباحث مسلكًا خارج مسلك البحْث التّرْجمي، فيجد نفسه خارج الموضوع؛ ذلك ما أدّى إلى وُعُورَةِ بلورةِ وقولبةِ الأفكار في إطار ترجميّ؛ برغْم كلّ ذلك، قد وفّقنا الله-جلّ وعلا- لتجاوز تلك العقبة.

إنّ حيثيّات البحث هذا، فرضتْ بطبيعتها انتهاج عديد المناهج خلال الدّراسة؛ حيث انتهجنا المنهج التّاريخي حين التّطرّق إلى مسألة تاريخ الحركة النّسويّة؛ ثمّ حين الكلام عن

نشأة ترجمة النّصوص الإسلاميّة؛ ليُسْتعْمل المنهج نفسه عند وصف حال النّساء عبر العصور؛ أمّا فيما سوى العناصر، فقد انتهجنا المنهج الوصفي، لسرد العناصر والحقائق؛ في حين انتهجنا التّحليل حين تحليل بعض الحقائق، ومناهج التّرجمة المتبنّاة في تحوير النّصوص الإسلاميّة؛ كما استعملنا منهج النّقد حين لزم الأمر؛ أي في بعض مواطن الرّدّ، وكذا حين نقد التّفاسير الملقاة ضمن مدوّنة البحث.

قُسّم العمل إلى ثلاث فصول؛ فصلين نظريّين، انقسم كلّ منهما إلى مبحثين؛ إضافة إلى فصل ثالث تطبيقي. فيما يخصّ الفصل الأوّل، فقد تناول مبحثه الأوّل ما يخصّ النّسويّة، من تعريف، تاريخ، تيّارات، وعلاقتها بترجمة النّصوص الإسلاميّة؛ في حين تناول مبحثه الثّاني الإسلامَ تعريفًا، ومصادرَ تشريعه؛ إضافةً إلى ما يخصّ ترجمة النّصوص الإسلاميّة، من تعريف، نشأة، أهمّية، مميّزات، شروط، صعوبات، وإجراءات؛ ثمّ خُتم الفصل الأوّل بخلاصة لما جاء فيه. أمّا بخصوص الفصل الثّاني، فقد خُصِّصَ مبحثه الأوّل لدراسة البواعث الإجتماعيّة والنّفسيّة لاعْتماد ترجمات تفسيريّة من طرف النّسويّين؛ وكذا الوسائل المُسْتخدمة في سبيل ذلك المقصد، من إيديولوجيات وإعلام واتّصال؛ إضافة إلى تسليط الضّوء على ما يُسَلّطْ عليه الضّوء في التّرجمة؛ في حين خُصِّصَ المبحث الثّاني لمرْءاة التّرجمة في ضوء الكليات الخمس؛ حيث عُرّفت الأخيرة، وذُكرتْ أقسامها، ثمّ أُعْطِيَ بعض النّقد، ضمن تلك الكلّيّات، فيما يُرَوّج حول المرأة في الإسلام؛ ليُخْتم الْعمل في الْأخير بفصل تطبيقي أُتِيَ فيه بمثال حيّ

عن تحوير التّرجمة من طرف مناضلة نسويّة؛ حيث اتُّخذ مقطعٌ للأخيرة باللّغة الإنجليزيّة من منصّة اليوتيوب، كمدوّنة لهذا البحث، ثمّ عُلِّقَ عليه.

طالب العلم: محمّد بودية،

يوم الثلاثاء 10ربيع الأنوار1445هـ/26سبتمبر2023

الْفصْل

الْأوّل

-التيّار النّسوي وترجمة النصوص الإسلامية-

تعتبر التّرجمة الإسلاميّة من التّرجمات الّتي تحتاج من المترجم أن يكون على دراية وإحاطة تامّتين بدلالات ومعاني مصطلحات وتعابير النّصّ الشّرعي الإسلامي. في هذا الفصل، سنتطرّق إلى مقاربة بين ترجمة النّصوص الإسلاميّة والتّيّار النّسوي؛ إذ أنّ منتسبي التّيّار النّسوي يدافعون عن حقوق النّساء، ما دفعهم سواءً لتفسير وترجمة النّصّ الشّرعي، أو لاعتماد وتبنّي تفاسير وترجمات الآخرين. فالنّسويّون يظنّون أنّ الإسلام قد أجحف في حقّ المرأة ولم يوفّها حقّها على أكمل وجه.

المبحث الأوّل: التيّار النّسوي (الحركة النّسويّة):

1) تعريف:

ترجع تسمية الحركة النّسويّة "feminist movement"، أو إيديولوجيّة النّسويّة "feminism"، إلى الكلمة اللّاتينيّة "فيمينا" الّتي تعني المرأة. يمكن تعريفها على أنّها مجموعةٌ من الأفكار الفلسفيّة، السّياسيّة، والإجتماعيّة الهادفة إلى تحرير المرأة، ومساواة حقوقها مع حقوق الرّجل؛ خاصّة الحقوق السّياسيّة، التّشريعيّة، الإقتصاديّة، الثّقافيّة، والإجتماعيّة. عمومًا، تهدف الحركة، أو التّيّار على حدّ سواء، إنهاء جميع أنماط التّمييز بين الرّجل والمرأة، وكذا

تعزيز حقوق الْأخيرة في الْمجتمعِ وحياتها الخاصّة.[1] في الأخير، تعيّن علينا التّنبيه أنّنا تعمّدنا استخدام لفظة "تيّار"، دلالة على التّوجّه والمسار.

2) تاريخه:

مرّ الفكر النّسوي بثلاث مراحل عبر التّاريخ. أوّلها كانت ما بين 1850 و1945؛ ثانيها في أواخر السّتّينات؛ في حين كان ثالث المراحل مع بداية الثّمانينات؛ كما يُعْتَبَرُ حراكُ بداية 2012 كمرحلة رابعة للفكر المذكور.[2]

ظهرت أوّل المراحل في دول أوروبّا والولايات المتّحدة الأمريكيّة، ما بين 1850 إلى 1945؛ حيث طالبت التّيّارات بالمساواة القانونيّة، ومنح المرأة كامل حقوقها مثل الرّجل؛ وأهمّها حقّ التّصويت. بعد ذلك، ظهرت الموجة الثّانية في أواخر السّتّينيّات، وانتشرت في العالم الغربي؛ وكان التّركيز بشكل أوّلي على مكانة المرأة في العائلة، حياتها الجنسيّة، وحالات تعرّضها للعنف الأسري والإغتصاب. لتقودَ بعدها مجموعةٌ من النّاشطات المنتميات إلى أقلّيّات إثنيّة وثقافيّة المرحلةَ الثّالثة وبدايةَ الثّمانينات؛ بحيث تميّزت بمطالب سياسيّة وأعمال فنّيّة وأدبيّة بانت بدايةً في الولايات المتّحدة، لتمتدّ بعدها إلى باقي الدّول الغربيّة؛ كما ميّزها الإصرار على

---

[1]: روان أبو زمر، أبرز تيّارات الحركة النّسويّة، https://www.noonpost.com/content/40044، أُطّلع عليه يوم 2022/09/03، على 12:07.

[2] : المرجع نفسه، أُطّلع عليه يوم 2022/09/03، على 12:07.

كما يُنْظَرُ: تعريف الحركة النّسويّة وتاريخها، https://elakademiapost.com/تعريف-الحركة-النسوية-وتاريخها/، أُطّلع عليه يوم 2022/09/03، على 20:25.

المطالب السّابقة للموجات النّسويّة، لكن بشكل معمّق. أخيرًا وليس ءاخرًا، يُعْتَبَرُ الحراك الّذي طفق بالظهور وحلول عام 2012، حيث اتّخذ من منصّات التّواصل الإجتماعي منبرًا للدّفاع عن حقوق المرأة، كمرحلة رّابعة للفكر النّسوي؛ فنوقش ما تتعرّض له النّساء في العمل، الشّارع، أو أماكن الدّراسة، من قضايا اغتصاب، تحرّش، واعتداءات جنسيّة. ختامًا، تُخْتَزَلُ أهداف الحركة، أو التّيّار، في: إعطاء المرأة كامل حقوقها، تعزيز مكانتها في المجتمع، وإنهاء الظّلم والْإضْطهاد المُسلّطين عليها؛ كما تطالب جميع التّيّارات إعطاء المرأة كامل حرّيّتها.[1]

3) تيّاراته:

✓ **التّيّار اللّيبرالي:**

يسمّى أيْضًا تيّار المساواة؛ وهو مِنْ أوّل التّيّارات؛ كما يرى أنّ تحقيق المساواة يتطلّب إصلاحاتٍ جذريّةً داخل المجتمع باستخدام القانون؛ بإعطاء المرأة الحقوقَ نفسَها المُتَمَتَّعُ بها الرَّجلُ؛ باعتبارها فردًا مستقلًّا مُغَيِّرًا؛ إضافةً إلى تفنيد فكرة أنّ المرأةَ أقلُّ كفاءةً من الرّجل بالفطرة المبرّرة تبعيَّتَها له؛ كما أنّ تبعيّة المرأة للرّجل راجع إلى لخلل في تركيبة المجتمع الواجبُ إصلاحُهُ بالقانون؛ لينصّ التيّار وجوبَ مساواة القانون بإعطاءِ المرأةِ حقوقَها؛ وأهمّها الحقّ في التّصويت، التّعليم، والإستقلال الإقتصادي؛ أمّا أهمّ نسويّاته، فهما البريطانيّتان ماري

[1]: روان أبو زمر، مرجع سابق، أُطّلع عليه يوم 2022/09/03، على 12:07.
يُنْظَرْ: خديجة العزيزي، الأسس الفلسفية للفكر النسوي الغربي، بيسان للنّشر والتّوزيع والإعلام، بيروت، الطّبعة 1، حزيران(يونيو) 2005، ص.17-22.

وولستونكرافت، وهيلين تايلور. يؤخذ على هذا التّيّار نظرَتُه الفرديّة لقضيّة المرأة، وعدم ضمان تحقيق المساواة في السّياقات غير الرّسميّة؛ ممّا يستدعي المرور بإصْلاحات اجْتماعيّة ثقافيّة.[1]

✓ **تيّار الإختلاف:**

ظهر هذا التيار خلال الموجة الثانية للحركة النسوية؛ ويؤمن هو الآخر بوجود اختلافات فطرية بين الرجل والمرأة؛ ما يفرض التعامل مع كلٍ منهما على أنهما مختلفان بالأساس؛ كما يطالب بتعزيز مكانة الصفات الأنثوية حتى تكون لها مكانة الصفات الذكورية نفسها؛ ذلك لأن اضطهاد المرأة نابع من احتقار قيمة كفاءاتها الطبيعية؛ ما يعني أنّه لا تُعطى أهمية إلى مكانة المرأة الإجتماعية، بل إلى الإختلافات الموجودة بين الجنسين؛ وتلك الأخيرة هي من تعطي قيمة لجنس على حساب الآخر؛ فتُرْفَعُ بذلك مكانة الأمومة في المجتمع مثلًا، كوسيلة لمنح السّلطة للمرأة؛ ومن نسويّات التيار، الفيلسوفة البلغاريّة الفرنسية جوليا كرستيفا، والكاتبة الفرنسية البلجيكية لوسي إيريجاري، والناشطة الفرنسية أنطوانيت فوك. من المُآخذ على هذا التيار أنّه يعزز الإختلافات بين الرجل والمرأة عن طريق دعم فكرة وجود هوية أنثوية مختلفة عن الهوية الذّكورية؛ ما يحول دون الوصول للمساواة بين الجنسين.[2]

---

[1]: روان أبو زمر، مرجع سابق، أُطّلع عليه يوم 2022/09/03، على 12:07.
يُنْظَرْ: خديجة العزيزي، مرجع سابق، ص.22-23.

[2]: روان أبو زمر، مرجع سابق، أُطّلع عليه يوم 2022/09/03، على 12:07.
يُنْظَرْ: خديجة العزيزي، مرجع سابق، ص.28-29.

✓ **التيّار المتطرّف:**

يسمّى أيضًا التيّار الراديكالي، يعود ظهوره إلى فترة السبعينيات؛ أي أنه من تيارات الموجة الثانية، ويرى أنّ الرّجل هو العدو الأول للمرأة؛ وقد أتى ليحارب بشكل أساسي البطريركية؛ وهي كلمة مشتقة من اليونانية تعني السلطة الأبوية؛ حيث يرى أنّ السّبب الأساسي لاضطهاد المرأة، هو تركيبة المجتمع القائمة على تلك الأخيرة الّتي يتمتع بموجبها الرّجلُ بالسّيطرة الكاملة؛ ما يلغي كيان المرأة؛ كما يرى التيّار أنّ إقامة العدالة بين الرجل والمرأة تقوم أساسًا على هدم نظام السّلطة الأبويّة، وإقامة نظام ءاخرَ قائم على المساواة الكاملة بينهما؛ ومن أبرز نسويّاته، الكاتبتان الأمريكيتان كيت ميليت وأندريا دوركين، والكاتبة الأسترالية جيرمين جرير.[1]

✓ **التيّار الماركسي والتيّار الإشتراكي:**

ظهر كلا التيارين خلال الموجة الثانية للحركة؛ ويرى التيار الماركسي ضرورة إنهاء النّظام الرّأسمالي والملكية الفردية من أجل التخلص من اضطهاد المرأة والوصول إلى حرّيّتها؛ أي أنّ هذا التيّار يرى أنّ ذلك النّظام الإقتصادي هو العدوّ الأوّل للمرأة؛ حيث يُقَسَّمُ العمل بناءً على الجنس، وإعطاء الرجل الوظائف ذات الإنتاج الإجتماعي، والعمل مدفوع

[1]: روان أبو زمر، مرجع سابق، أُطّلع عليه يوم 2022/09/03، على 12:07.
يُنْظَرْ: خديجة العزيزي، مرجع سابق، ص.25-26.

الأجر؛ بينما تتولّى المرأة الأعمال المنزليّة والمادّيّة غير المدفوعة، والبعيدة عن الإنتاج المجتمعي؛ كما يرى الإشتراكيّون أنّ الزّواج في ظلّ الرّأسماليّة وسيلةً لقمع المرأة؛ حيث يتزوّج الرجل حفاظًا على ممتلكاته، وضمانًا لبقاء الميراث داخل العائلة؛ مجبرًا المرأة على العمل المذكور ءانفًا؛ ما يبقيها تحت سلطته، ويقلّل مكانتها الإجتماعيّة؛ ومن أبرز الشّخصيّات الماركسيّة، الروسيّة ألكسندرا كولونتاي والأمريكية أنجيلا ديفيس؛ أمّا النّسويّة الإشتراكيّة، فهي نظريّة متداخلة بين التّيّارين الإشتراكي والمتطرّف؛ فترى أنّ اضطهاد المرأة قائم على كلٍّ مّن نّظامي الرّأسْماليّة والسّلْطة الأبويّة؛ وبالتّالي، فللوصول إلى تحريرها، وجب أن يكون هنالك اتّحاد بين العدالة الإجتماعية والإقتصاديّة بين الجنسين؛ وقد تبنّى هذا التّيّارَ عددٌ كبيرٌ من النّاشطات؛ منهنّ الأمريكيّة الإيطاليّة سيلفيا فيديرتشي، والبريطانية أنجيلا إيغل.[1]

✓ **تيّار نسويّة ما بعد الإستعمار:**

ظهر هذا التّيّار خلال الموجة الثّالثة للحركة كوسيلة للإحتجاج على تركيزها على تجارب النّساء الغربيّات دونًا عن غيرهنّ؛ ما أدّى إلى تمثيل النّساء غير المنتميات لهذه الثقافات بشكلٍ خاطئ؛وتعود التّسمية إلى مفهوم نظريّة ما بعد الإستعمار الّتي تدرس تأثيره على ثقافة الشعوب المُستَعمَرة؛ وبالتّالي، فإنَّ نسويّة ما بعد الإستعمار تسعى إلى توضيح كيفيّة تأثير العنصريّة

[1]: روان أبو زمر، مرجع سابق، أُطّلع عليه يوم 2022/09/03، على 12:07.
يُنْظَرْ: خديجة العزيزي، مرجع سابق، ص.23-25.

والنّتائج السياسية، الاقتصادية، والثقافية طويلةِ الأمد للإستعمار على النّساء، وكذا على النّشاط النّسوي؛ كما أنّ من نسويّات هذا التّيّار الأمريكيّة من أصول هنديّة تشاندرا تالباد موهانتي الّتي صرّحت بتهميش الحركة لهوّيّة نساء العالم الثّالث؛ بإظهارهن فقط بدور ضحية مجتمع السلطة الأبوية، دون الرّجوع إلى الخلفيّة الثّقافيّة والتّاريخيّة لهذه النساء. يؤخذ على نسوية ما بعد الاستعمار أنّها تضعف الحركة النسوية؛ وذلك بتقسيمها إلى عدّة قضايا في ءان واحد.[1]

✓ **تيّار النّظريّة التّقاطعيّة:**

يرى هذا التّيّار وجوب الأخذ بعين الاعتبار إمكانية تداخل مجموعة من أشكال الإضطهاد الّتي قد تعاني منها المرأة في ءانٍ واحدٍ لضرورة فهم حالتها؛ فقد يؤدّي تعدّد أشكال الإضطهاد إلى تشكيل ضغوطٍ كبيرةٍ على الأشخاص؛ فلو نظرنا مثلًا إلى نساءٍ ذواتِ بشرةٍ سوداءَ في مجتمعٍ أبيضَ، فقيراتٍ في مجتمعٍ استهلاكيٍّ، مسلماتٍ في مجتمعٍ لا دينيٍّ، أو كلّها مجتمعةً في الوقت نفسه، لرأيْنا أنَّهنّ يعانين من عديد العوائق في حياتهنّ؛ وعلى النّقيض، فإنّ مثيلاتِهِنَّ اللّائي لا يواجهن تلك القيود، يتمتّعن بمزايا في مجتمعاتهنّ؛ ما يعزّز مكانتهنّ ويشكّل مصدر قوّة لهنّ؛ ومن هنا نرى أن هذه الفروقات تخلق صنفًا من عدم المساواة بين النّساء أنفسهنّ؛ وبهدف تحقيق الحرّيّة لجميعهنّ، وجب الأخْذ بعين الإعتبار الأشكال المتعددة للإضطهاد الّتي

[1]: روان أبو زمر، مرجع سابق، أُطّلع عليه يوم 2022/09/03، على 12:07.

يتعرّضن لها بعضهنّ، والمزايا الّتي يتمتّعن بها بعضهنّ الأخرَيات؛ وذلك للإهتمام بالنّساء الأكثر تهميشًا؛ كما تُعَدُّ أستاذة القانون الأمريكيّة كيمبرلي ويليامز كرينشو من أبرز ناشطات هذا التّيّار؛ فكانت أوّل من نشر عن النّظريّة التّقاطعيّة عام 1989؛ ثمّ طوّرت عالمة الإجتماع الفرنسية كريستين ديلفي النّظريّة من خلال أبحاثها؛ ودعت كلتاهما إلى التّضامن بين جميع النّساء من أجل تحقيق العدالة والحرّيّة لجميعهنّ.[1]

في ختام هذا العنصر، يُنَوّهُ إلى بعض النّقاط الّتي أثارت حفيظتنا، والّتي من جملتها:

- عدم توافق النّسويّين، واختلافهم حول قضيّة الدّفاع عن حقوق المرأة.
- كلّ تيّار اُعْتُبِرَ ناقصًا؛ إذ لم يستطع أيٌّ من التّيّارات الْإلْمام بحاجيات وضروريّات المرأة من جميع مناحي الحياة، وفي مختلف ربوع المعمورة.
- كما تجْدر مُلاحظة أنّ أصْل جميع المطالبات نابعٌ من معاملة المجْتمعات للمرْأة، وتصرّفات الرّجال تجاهها؛ بذلك، يبْقى الإسْلام بريئًا منْ أيّ اتّهام مُوَجّهٍ نحْوهُ.

4) التّيّار النّسوي والنّصوص الإسلاميّة:

نُبْصِر منْ خلال ملاحظاتنا التّحْليليّة أنّ التّيّار النّسْوي أقْدم على تفْسير عديد النّصوص الإسْلاميّة بصفة لمْ يراعِ فيها أيّ عرْفٍ منْ أعْراف التّرْجمة؛ حيْث قام روّاد التّيّار بإخْراج نصوص الشّريعة الإسْلاميّة عنْ سياقها، وإخْضاعها للرّؤى الغرْبيّة الدّاعية إلى التّحرّر منْ

[1] : روان أبو زمر، مرجع سابق، أُطّلع عليه يوم 2022/09/03، على 12:07.

جميع الْقيود الْمفْروضة على المرْأة؛ حتّى تلْك الّتي ترْعى حقّها، وتصون عِرْضها. كما يمْكن ملاحظة مدى التّأْثير الْحاصل بيْن الغرْب والشّرْق فيما يخصّ قضيّة المرْأة؛ بدايةً منْ حركة الإسْتشراق، إلى حين ظهور مثيلتها النّسْويّة؛ إذْ قامتْ صفوف الْمسْتشْرقين بما أجّج لمسْألة اضْطهاد المرْأة منْ طرف الإسْلام، لا منْ طرف المجْتمع المسْلم؛ كما انْتهج النّسْويّون المنْهجَ نفْسَهُ، بتحاملهم ضدّ الإسْلام وتعاليمه؛ زعْمًا منْهم إجْحاف الْأخير في حقوق النّساء. منْ واجهة أخْرى، طُبّقتْ عديد التّرْجمات التّفْسيريّة، منْ طرف النّسْويّات الغرْبيّات، لعديد النّصوص الإسْلاميّة الّتي مسّتْ جوانب عدّة منْ حياة النّساء؛ كما لوحظ التّأْثير الْحاصل على نساء الشّرْق ونسْويّاته، منْ خلال الْموْجة الْمضادّة لجمْلة الْأعْمال والْأفْكار الْمطبّقة منْ طرفهنّ، وحتّى منْ طرف بعْض الذّكور.

المبحث الثّاني: ترْجمة النصوص الإسلاميّة:

1) الإسلام:

أ. تعريفه:

هو ذلك الْإسْم الّذي تسامع به النّاس منذ أربعة عشر قرنًا، والّذي هو عنوان لحقيقة قديمة بدأت مع بداية الخليقة، سايرت حياة البشر، وتسلسلت مع جميع الرّسالات الّتي قامت بوصل النّاس بربّهم الأعلى، وعرّفتهم ما يريده اللهُ تعالى منهم. تلك الحقيقة قام بتبليغها رسلُ اللهِ تعالَى أجمعون–عليهم الصّلاة والسّلام–؛ فلا فرق ولا اختلاف بين ما قاله نوح وإبراهيم وموسى

وعيسى وسائر أنبئاء ورسل الله تعالى، وخاتمهم سيّدنا مُحَمَّدٌ-عليه وعليهم أفضل الصّلاة وأزكى السّلام وأطيب التّسليم-؛ وهذه الوحدة الدّينيّة الشّاملة مؤكّدة في القرآن الكريم بقول الحقّ-جلّ وعلا-: **{شَرَعَ لَكُم مِّنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا والَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَىص أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ}[الشُّورَى:13]؛**

{قُلْ ءَامَنَّا بِاللهِ وَمَآ أُنْزِلَ عَلَيْنَا وَمَآ أُنْزِلَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالأَسْبَاطِ وَمَآ أُوتِيَ مُوسَى وَعِيسَى وَالنَّبِيُّونَ مِن رَّبِهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُون} [ءال عمران: 84].[1] تجْدر الْإشارة هنا إلى أنّ النّسْويّين أصرّوا على عدم الْإعْتراف بالْإسْلام كدينٍ للْبشريّة جمْعاء؛ فَهُمْ يروْن فيه التّقْييد والتّضْييق، وغياب الْحرّيّات وكثْرة الأحْكام.

وعماد تلك الوحدة الشّائعة على اختلاف الأزمنة والأمكنة، هو الفطرة؛ فالفطرة السّليمة هي دين اللهِ تعالى حيث يقول في كتابه العزيز: **{فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًاۚ فِطْرَتَ اللهِ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَاۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللهِۚ ذَلِكَ الدِّينُ القَيِّمُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ} [الرّوم: 30].** إنّ الفطْرةَ قلبٌ سليمٌ، وفكرٌ سليمٌ؛ ولا يمكن تحقيق ذلك إلّا بتطبيق تعاليم الدّين. فأصل الفطرة منذ النّبوّات الأولى، وقد ختمها واستكملها شفيعنا مُحَمَّدٌ-صلّى اللهُ عليه وءاله وسلّم-.[2] ألحّ

[1] : الإمام محمّد الغزالي، هذا ديننا، دار الهناء، برج الكيفان، د.ط، د.ت، ص.11-12.

[2] : الْمرْجع نفْسهُ، ص.12-13.

النّسْويّون في قضيّة مخالفة الفطْرة والْخروج عنْ أصولها؛ حيْثُ أنّ مشْروعَهُمُ الأسْمى، إنْتكاسُ الْفطْرة، والْمطالبة بالشّذوذ وتشْجيعه.

ب. مصادر تشريعه:

إنّ الْمصادر المُتَّفق عليها وما في حكمها هي الكتاب–أي الفرقان– والسّنّة، ثمّ الإجماع فالقياس. كما ألحق أئمّة المذاهب بها مصادر أخرى اختلفوا في الإعتماد عليها والإعتداد بها، وهي: المصلحة المرسلة، الإستحسان، سدّ الذّرائع، إبطال الحيل، قول الصّحابي، العرف، شرع من قبلنا، والإستصحاب.[1] ذلك ما وجب على كلّ مترجم إدْراكه حين التّعامل مع النّصوص الإسلاميّة؛ فلا يجوز أنْ يّؤْخذَ مصدر واحدٌ، وتُتَجاهلَ المصادر الأخْرى؛ خاصّةً الأرْبعُ الأولى المُتّفقُ عليها، والّتي سنسلّط عليها الضّوء فيما يلي.

✓ **القرآن الكريم:**

أعظم المصادر وأصحّها؛ وهو قطعي المتن(الثّبوت)، ظنّي الدّلالة في بعض ءاياته، وقطعي في ءايات أخر.[2] يُعَدُّ مصدرَ التّشريعِ الأوَّلَ المعتمدَ في الإسلام. ونستطيع الجزم أنّ الوحي الإلهي قد انتهى إلى هذا الكتاب؛ فبَيْن دفّتيه كلمة السّماء إلى الأرض دون تحريف؛ كما

[1]: شيخ الإسلام الإمام الأكبر محمّد الطاهر ابن عاشور، مقاصد الشّريعة الإسلاميّة، الجزء الثّاني: بين علمي أصول الفقه ومقاصد الشّريعة الإسلاميّة، وزارة الأوقاف والشّؤون الإسلاميّة، دوْلة قطرْ، د.ط، 1425ه/2004م، ص.284.

[2]: الْمصْدر نفْسهْ، ص.285–286.

أنّ مرادَ اللهِ تعالى من خلقه مُخَلَّدٌ في هذه الصّحائف، فلا يجوز لأحدٍ التّعقيب بعده؛ وهو الجامع لكلّ ما قبله؛ فلو بُعِثَ نبيٌّ حيًّا وقتنا، لرأى ملامح رسالته مصقولةً في مرآة هذا الوحي الخاتم. كما لا يسعنا إغفال أنّ القرآن الكريم لم يحظ بذلك الإهتمام في مجال تطبيقه في العلوم والتّرجمة.[1]

✓ **السّنّة النّبويّة:**

هي ثاني مصادر التّشريع الإسلامي، مأخوذة من القرآن الكريم، وبيان لكتاب اللهِ تعالى؛ حيث قال فيه: **{وَأَنْزَلْنَآ إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ} [النّحل: 44]**؛ وقد استقلّت بأحكام وتشاريع، مثلما ورد في الصّلاة، الزّكاة، الصّيام، وغيرها من القضايا العباديّة أو العلاقيّة.[2]فكلّ ما كان في القرآن الكريم، جاءت السّنّة لإفهامه وشرحه وتصويره من أجل تطبيقهِ؛ إذن، فهي تكملة لما نُزِّلَ في الكتاب العزيز. في حين تجدر الإشارة إلى أنّ القرآن الكريم يُمثّل الدّعامة الأولى في حياة خاتم المرسلين، سيّدنا مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدْ اللهِ–صلّى اللهُ عليه وءاله وسلّم– الّذي تشبّع بأنواره ومعانيه وغاياته في كينونة مشاعره وأفكاره وعواطفه وأحاسيسه، فلم يصدر عنه إلّا ما يوافق كلام اللهِ–عَزَّ وَجَلَّ–؛ كما نخصّ بالذّكر أنّ السّنّة النّبويّة هي ركن التّشريع الثّاني، والّتي تستلزم معرفةَ أسانيدها ومتونها معرفةً وافيةً؛ إضافة إلى معرفة مقاصد

[1]: الإمام محمّد الغزالي، هذا ديننا، ص.206–208.

[2]: شيخُ الإسلام الإمامُ الأكبرُ محمّد الطاهر ابن عاشور، مصدر سابق، ص.287–288.

الكتاب العزيز، والوقوف على معانيه ومراميه.[1]ختامًا، قد بيّن الحَقُّ سبحانهُ كلّ ذلك في عدّة ءايات، فقال-عَزَّ وَجَلَّ- في واحدة: **{وَمَآ ءَاتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُواْ}** **[الحشْر: 7]**؛كما حذّر الشّارع الحكيم من مخالفة رسوله الكريم، فقال-عزّ من قائل-:**{فَلْيَحْذَرِ الَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنْ أَمْرِهِ أَنْ تُصِيبَهُمْ فِتْنَةٌ أَوْ يُصِيبَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ} [النّور: 67]**؛ صدق اللهُ مولانا العظيم.[2]

✓ **الإجماع:**

بعد القرآن الكريم والسّنّة النّبويّة المُطهّرة، يأتي الإجماع ثالثًا، فهو المصدر الثّالث للشّريعة الإسلاميّة. لغةً، الإجماع يعني الإتقان والعزم؛ أمّا اصطلاحًا، فهو: "اتفاق مجتهدي الأمة، وقيل اتفاق جميع من هو أهل له على حكم شرعي في عصر من العصور بعد وفاة الرسول-صلّى الله عليه وسلّم-"؛ فالإجْتهاد إذَنْ شرطٌ قائم في الإجماع.[3] هو أيضًا اتّفاق المسلمين، خاصّتهم وعامّتهم، على قول واحد وعمل واحد في عديد الأوامر والأمور الخاصّة بالدّين، والّتي لا يجوز الخوض فيها؛ كاتّفاقهم مثلًا على مسائل العبادات؛ فمثلًا الصّلوات المفروضة خمسٌ في اليوم، والصّيامُ المفروض صيامُ شهر رمضان؛ فكلّ من يخرج، إذَنْ، عن

[1]: الإمام محمّد الغزالي، هذا ديننا، ص.209-215.

[2]: شيخ الإسلام الإمام الأكبر محمّد الطاهر ابن عاشور، مصدر سابق، ص.287-288..

[3]: الْمصْدر نفْسهُ، ص.288-290.

هذه الأصول المتّفق عليها، يُعْتَبَرُ مُتَمَرِّدًا على تعاليم الدّين؛ وكلُّ خروجٍ على تلك الحقائق يُعْتَبَرُ ثَغْرَةً في الإسلام، ونقْضًا لبناء الأمّة.[1]

✓ **القياس/الإجتهاد:**

إنّ الأصل المُعتمد في القياس هو التّعليل. والقياس لغةً تقدير شيء على مثال شيء ءاخر، وتسويته به؛ أمّا اصطلاحًا –كما حدّده أبو بكر الباقلاني–، فهو حمل معلوم على معلوم في إثبات حكم لهما، أو نفيه عنهما بأمر جامع بينهما من حكم أو صفة. كما قيل فيه أيضًا أنّه استخراج مِثْلِ الحكمِ المذْكور لما لم يُذْكر، لجامعٍ بينهما.[2] من جهة ثانية، يُعتبر القياسُ اجْتِهادَ أحد الصّحابة، أو التّابعين من أهل الذّكر والبصيرة وأصحاب العلم، في مسألة لم يَرِدْ بها نصٌّ صريحٌ؛ فيُبْنى بذلك الحكمُ قياسًا على ما جاء في القرآن الكريم والسّنّة النّبويّة الشّريفة؛ كما يمكن أن يكون اجْتهادًا فرديًّا أو جماعيًّا.[3] كخلاصة، يتعيّن القول أنّ مسألة القياس وقضيّة الإجتهاد، تخصّان خواصَّ النّاس، لا عوامَّهم؛ أيْ لا مجال للعوامّ للخوض فيها؛ يقول اللهُ–جَلَّ فِي عُلَاهُ–: **{وَمَآ أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُّوحِي إِلَيْهِمْ ۖ فَاسْأَلُوٓا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ} [النّحل: 43]**. كما يُنوّه إلى مسْألة عدم الأخْذ بما جاء في أحكام القياسِ والإجتهادِ

[1]: الإمام محمّد الغزالي، هذا ديننا، ص.218.

[2]: شيخ الإسلام الإمام الأكبر محمّد الطاهر ابن عاشور، مصدر سابق، ص.290–296.

[3]: الإمام محمّد الغزالي، هذا ديننا، ص.216–217.

من طرف المترجمين السّاعين إلى تمييع المجْتمعات، عن طريق رفْضهم للمسائل المَقيسة، واكْتفائهم بالْمسائل الْمُقاس عليْها؛ أيْ ما وَرَدَ في القرآن الْحكيم، وحسْب.

يُسْتخْلص منْ هذا الْعنْصر إمْكانيّة الجزْم أنّ ما ذُكِرَ خلاله، يُعْتبر بناءً متكاملًا لمصادر التّشريع الإسلامي الّتي وجب على جميع مترجمي النّصوص الإسلاميّة أخْذُها بعين الإعْتبار تفاديًا لأيّ خلل ترْجمي؛ وإلّا فكانت التّرجمة جوفاءَ، ناقصةَ مصداقيّةٍ، أو مرفوضةً عمومًا؛ أيْ ترجمةً في فراغٍ.

2) تعريف ترّجمة النصوص الإسلاميّة:

يستدعي تعريف ترجمة النّصوص الإسلاميّة، الوقوف على كونها تقوم على حقل مصطلحي خاصّ، ألا وهو الحقل الدّيني–أو الشّرعي على حدّ سواء–. ذلك يضعنا أمام تعريفين؛ الأوّل يخصّ ترجمة النّصوص الإسلاميّة؛ في حين أنّ الثّاني يخصّ المصطلح الشّرعي، الّذي بدوره ينقسم إلى شقّين؛ المصطلح والشّرع؛ ويستدعي التّعريفَ بكلّ شقٍّ على حدة.

إذن فنقول: 'المصطلح' اسم مفعول من 'الإصطلاح'، والأخير في لغة العرب مأخوذ من 'الصّلح'، وهو: التّوفيق. ويُقال: تصالح القوم، واصطلحوا، وأصلحتُ بينهم. كما يُطلق على العرف الخاص. ومن هذا قال "الجرجاني" في *"التّعريفات"* معرّفًا لفظ 'الإصطلاح': "اتّفاق طائفة على وضع اللّفظ بإزاء المعنى"، أو "لفظ مُعَيَّن بين قوم مُعَيَّنين". وليس بعيد عن هذا، ما

أدلى به "أبو البقاء الكفوي"، فقد عرّف 'الإصطلاح' بقوله: "اتّفاق القوم على وضع الشّيء". إذن، من ذلك نستنتج أنّ لفظ 'مصطلح'، هو: ما تمّ وضعه من قِبل قومٍ أو طائفة مُعيّنِين للدّلالة على مدلولٍ مُعَيَّنٍ. هنالك أيضًا مدرسة أخرى في تحديد المبتغى بالمصطلح، وهي الّتي ترى أنّ عمليّة الإصطلاح ليست وضعًا، إنّما هي نقلٌ؛ أي نقلٌ للّفظ الّذي وُضِع أساسًا لمعنًى مُعيّن، فينقله المصطلحون إلى مقصودهم الجديد.[1]

كما يعكس الجرجاني والكفوي ذلك، بقولهم أنّ الإصطلاح: "هو اتّفاق قوم على تسمية الشّيء باسم ما، يُنقل عن موضعه الأوّل"، أو "إخراج اللّفظ من معنى لغوي إلى آخر لمناسبة بينهما"، أو "إخراج الشيء عن المعنى اللغوي إلى معنى آخر لبيان المراد". فالإصطلاح، سواء كان من باب الوضع، أم من باب النّقل، لا يعني ترك الحبل على الغارب؛ أي لا بدّ من وجود مشاركة أو مناسبة أو مشابهة كبرت أو صغرت بين مدلول اللّفظ اللّغوي ومدلوله الإصطلاحي. ولقد نبّه لهاته المسألة كذلك 'الشّهابي' في كتابه: المصطلحات العلمية.[2] "ويقصد بالمصطلحات الإسلامية الألفاظ التقنية التي تنتمي إلى مجال دلالي لغوي واحد :الحقل الديني، وهذه الألفاظ

---

[1]: د. عبد الرّزّاق بن عبد المجيد ألارو، المصطلح الشّرعيّ وترجمة معاني القرآن الكريم –دراسة تحليليّة–، مجلّة البحوث والدّراسات القرآنيّة، العدد الرّابع، السّنة الثّانية، ص.236.

[2]: الْمرْجع نفْسهْ، ص.237.

يُنْظرْ: العلّامة علي بن محمّد السّيّد الشّريف الجرجاني، مُعْجَمُ التَّعْرِيفَاتِ، تحقيق ودراسة: محمّد صِدِّيق المِنْشَاوي، دار الْفضيلة للنّشر والتّوزيع والتّصدير، القاهرة، د.ط، د.ت، ص.44.

كما يُنْظرْ: أحْمد بن محمّد الفيومي، المصباح المنير في غريب الشّرح الكبير.

إما استحدثها الإسلام بمجيئه، أو كانت معروفة عند العرب من قبل في العصر الجاهلي، لكن القرآن الكريم أضفى عليها دلالات جديدة ذاعت وانتشرت وتناست دلالاتها الجاهلية". كما يسمّى المصطلح الإسلامي 'مصطلحًا شرعيًّا'. أمّا لفظ 'الشّرعي' فنسبة إلى الشّرع، وهو البيان والإظهار. يُقال: شرع الله تعالى كذا، أي جعله طريقًا ومذهبًا لخلقه. ومن ذلك أيضًا: الشّريعة، وتعني: الطّريقة الإلهية. إذن، نخلص من هذا إلى أنّ "المصطلح الشّرعي" هو المعنى المطابق لما أراده الشّارع الحكيم، ويسمّى أيضًا "المعنى الشّرعي"، وهو أكثر دقّة، لأنّ الأمور الشّرعية من موضوعات الشّارع وحده، ولا دخل فيها لاصطلاح النّاس أو وضعهم أو اتّفاقهم.[1]

من كلّ ما سبق، نستخلص أنّ ترجمة النّصوص الإسلامية تنتمي إلى التّرجمات المتخصّصة، والّتي تتّخذ من المصطلح الشّرعي، من قرءان وسُنّة وتفاسير ومصادر أخرى، مادّتها الخام الّتي تحرّكها، والّتي تنطلق منها وإليها؛ ما يتطلّب الحذر والحيطة في التّعامل

[1]: لامياء شريبي، ترجمة القرآن الكريم بين تحديات المصطلح ومطالب الدلالة–دراسة تحليلية مقارنة لترجمة المصطلحات الإسلامية في القرآن الكريم–ألفاظ العقيدة والعبادة أنموذجا–، مذكرة ماجستير، كلية الآداب واللغات–قسم الترجمة–مدرسة الدكتوراه–، جامعة منتوري–قسنطينة–، 2012–2013، ص.11.
يُنْظرْ: آسيا زخمي وليندة بلمادي، إشكالية ترجمة الإيقاع الصّوتي في القرآن الكريم "أدعية الأنبياء والرّسل عليهم السلام نماذجا"–دراسة تحليليّة مقارنة وموازنة لترجمة أحمد حركات وريجيس بلاشير لمعاني القرآن الكريم–، مذكّرة ماستر، كلّيّة الآداب واللّغات–قسم اللّغات الأجنبيّة–، جامعة يَحْيَ فارسْ–المدية–، 2015–2016، ص.23، و25–28.
كما يُنْظرْ: أ. السعيد خضراوي، التّرجمة والمصطلح، مجلّة المترجم، العدد 2، باتنة، الجزائر، جويلية–سبتمبر 2001، ص.46–50.

معها؛ إذ أنّها تنتسب لما أراده الشّارع الحكيم–جلّ وعلا–؛ أي وحي أوحاه لنبيّه المُرْسَلِ–صلّى اللهُ عليه وعلى ءاله وصحبه وسلّم–؛ وذلك ما تجاهله التّيّار الْمدْروس.

3) نشأة ترجمة النّصوص الإسلاميّة:

يتّفق أغلب الباحثين أنّ ترجمة النّصوص الإسلاميّة قد شُرِع في تطبيقها من طرف المستشرقين الّذين قاموا بدراسة اللّغة العربيّة، الإسلام، وثقافتيهما. كما قاموا بدراسات حول ثقافات العرب. إلّا أنّ المستشرقين أصرّوا على ترجمة القرآن وحده؛ زعمًا أنّ السّنّة النّبويّة هي كلام النّبيّ مُحَمَّدٍ–صلّى اللهُ عليه وءاله وسلّم–، وليست وحيًا إلهيًّا؛ ذلك من الفجوات التّرجميّة المُسْتغلّة لتحوير سياقات نصوص الشّريعة الإسلاميّة، والمُنْتهجة من طرف النّسويّين فيما يخصّ الجانب الشّرعي الخاصّ بالمرأة.

يذكر المؤرّخون أنّ حركة التّرجمة الإستشراقية تعود إلى القرنين الحادي عشر والثّاني عشر ميلادي. فكانت أوّل ترجمة كاملة للقرآن الكريم تلك الّتي دعا إليها ورعاها رئيس دير كلوني (Cluny) بطرس الطّليطلي (ت1156م)، وقد قام بها رهبان ريتينا، وعلى رأسهم روبرت أوف تشيستر(Robert of Chester) الّذي كان إنجليزي الأصل، وهرمان الدلماطي

(Hermann Alemanus)، من أصحاب صومعة (الدلماطيا)، ورَاجَعَ هاته التّرجمة اللّاتينيّة بيير ديبواتيه؛ وقد تمّت الأخيرة في سنة 528هـ/1143م.[1]

كانت هذه لمحة عن نشأة تّرجمة النصوص الإسلاميّة، والّتي شُرع في تطبيقها من طرف المستشرقين الّذين كانت لهم مآرب خفيّة ضدّ الإسلام ورسالته السّامية. إضافة إلى ذلك، تأكيدهم على القرآن الكريم وحده؛ مُجرّدًا عن السّنّة النّبويّة الشّريفة؛ مع إصرارهم على الغوص في معانيه، وذلك من أجل البحث عن هفوات أو أغلاط يمكن أن تشوب القرآن الكريمَ المُنَزَّهَ عن أيّ خطإٍ؛ حاشاه أنْ تشوبَه أيّةُ عِلَّةٍ؛ صَغُرَتْ أَمْ كَبُرتْ. ذلك كلّه، ناهيك عن طعنهم في السّنّة النّبويّة، بزعمهم أنّها كلام البشر، أي كلام الرّسول مُحَمَّدٍ-صلّى اللهُ عليه وعلى ءاله وسلّم-؛ ذلك زعمهم بأفواههم؛ أمّا اللهُ-جلَّ وعلا- فيقول في كتابه المجيد، الّذي هو مُعتمَدٌ لديهم، أنّ كُلَّ ما قاله، فعله، وأقرّه النّبيّ-عليه وعلى ءاله أفضل الصّلاة وأزكى التّسليم- هو من عند الله-سبحانه وتعالى-، فيقول الحقّ-جلّ جلاله-: **{وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الهَوَى، إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى}**.[2]

---

[1]: د. محمّد أشرف علي المليباردي، أهداف الترجمات الإستشراقيّة لمعاني القرآن الكريم ودوافعها، ص.18-19.

[2]: محمّد صالح البنداق، المستشرقون وترجمة القرآن الكريم، دار الآفاق الجديدة، بيروت، لبنان، الطّبعة الثّانية، 1403هـ/1983م، ص.94-130.

يُنْظرْ: محمّد بن أحمد واصل، أحكام التّرجمة في الفقه الإسلامي، رسالة دكتوراه، كلّيّة الشّريعة-قسم الفقه-، جامعة الْقصيم، د.ت، دار طيبة، ص.736-738.

كما توالت ترجمات القرآن العظيم الإستشراقيّة الأوروبّية، واحدة تلو الأخرى؛ لا يتّسع المجال هنا لفتح الباب أمامها لعرضها. كما كانت ترعى مآرب الكنيسة ضدّ الإسلام وانتشاره بين المجتمع الغربي عامّة، والمجتمع الأوروبّي على وجه الخصوص.[1]كما دعا المسلمون غير العرب لترجمة القرآن الكريم؛ وذلك عن طِيبِ نيّةٍ، بهدف تعليمه أبناءهم؛ فما لبثت أن ظهرت ترجمات إلى مختلف اللّغات؛ كانت أشهرها وأغلبها إلى اللّغات الآسيويّة.[2]

كما لا يفوتنا أن نقول أنّ فئة المستشرقين الّتي تطعن في كمالية وشمولية الإسلام لا تُمثّل الإستشراق عامّة، إنّما هنالك فئة قامت بدراسة الإسلام، اللّغة العربيّة، وثقافة المسلمين بطريقة موضوعيّة خَوَّلتها الوصول إلى حقيقة الإسلام الحقّ. هاته الأخيرة، حجزت مقعدها بعد تطوّر ترجمة النّصوص الإسلاميّة وتوسّع ءافاق البحث حولها؛ كما ساهم الإختلاط بالمسلمين عامّة، والعرب خاصّة، في ذلك التّطوّر. في حين، تجدر الإشارة إلى أنّ استفادة المسلمين والعرب من بحوث التّرجمة الغربيّة عزّزت من دحض الشّبهات حول الإسلام، عقائده، شرائعه، معاملاته، ومصادر تشريعه؛ فأصبح المسلمون، والعرب منهم، يعملون على تطوير التّرجمة الإسلاميّة يومًا بعد يومٍ؛ وذلك لعِلْمِهم العميقِ وإحاطتِهم بعيدةِ المدى بتعاليم الإسلام واللّغة العربيّة، وأيضًا لتطوّر اللّغات الأجنبيّة مع الوقت.[3]

---

[1]: د. محمّد أشرف علي المليباردي، مرجع سابق، ص.18-24.

[2]: محمّد صالح البنداق، مصدر سابق، ص.96.

[3]: الْمصْدر نفْسهُ، صـ.92-94، و130-133.

من كلّ ذلك، نستنتج أنّ ترجمة النّصوص الإسلاميّة عرفت، ولا تزال تعرف تطوّرًا ملحوظًا؛ حيث بدأت مع المستشرقين وتطوّرت معهم؛ وذلك لأنّهم، بادي الأمر، كانوا في محلّ مهاجمة وتكذيب الإسلام، وتضليل غير المسلمين عن حقيقته، إلّا أنّه ما فتئت ظهرت طائفة من المستشرقين طيّبة النّوايا، الأهداف، والغايات؛ ممّا سمح للمسلمين والعرب الإستفادة من خبراتهم في ميدان البحث التّرجمي؛ فأدّى ذلك إلى تطوّر ترجمة النّصوص الإسلاميّة أوّلًا، ومصداقيّتها ثانيًا، إلى يومنا هذا.

وفي الأخير، كانت هذه لمحةً طفيفةً عن نشأة تّرجمة النصوص الإسلاميّة، وتلميحًا لطيفًا عن تطوّرها مع الوقت إلى يومنا هذا. مع ذلك، فإنّنا لم نشأ أن نُوغِلَ التّعمّق بإسهاب أكثر، تفاديًا للحشو والإطناب.

4) أهمّية ترجمة النّصوص الإسلاميّة:

تُعتبر ترجمة النّصوص الإسلاميّة ذات أهمّية لا تقلّ شأنًا عن أهمّية التّرجمات؛ سواءً العامّة أم المتخصّصة منها؛ إلّا أنّه يمكننا القول أنّ أهمّية كلّ ترجمة تكون خاصّة بها على حدة. من ذلك كلّه، نخلص إلى قول أنّ التّرجمة الإسلاميّة ذات أهمّية خاصّة، تكون بالغة لدى أولئك الّذين اتّخذوا من الدّعوة وتبليغ الإسلام في العالم دأْبَهم ومُبتغَاهُمْ. إذن، فترجمة النّصوص الإسلاميّة، إذا لم تُكسب ممارسها كسْبًا دُنيويًّا، فيمكن أن تدّخر له أجرًا أُخرويًّا؛ كما يمكن أن تجمع بين الأجْريْن؛ فطوبى لمن جعل الآخرة همّه، أو جمع بينها وبين الدّنيا. يقول اللهُ–سبحانه

وتعالى- في كتابه العزيز: **{وَابْتَغِ فِيمَآ ءَاتَاكَ اللهُ الدَّارَ الآخِرَةَ، وَلَا تَنْسَ نَصِيبَكَ مِنَ الدُّنْيَا، وَأَحْسِنْ كَمَا أَحْسَنَ اللهُ إِلَيْكَ، وَلَا تَبْغِ الفَسَادَ فِي الأَرْضِ، إِنَّ اللهَ لَا يُحِبُّ الفَسَادَ}.**[1]

إضافة إلى ما ذكرناه، يمكن القول أنّ الأمّة الإسلاميّة جميعها أمّة تبليغ لرسالة اللهِ - جلّ جلاله- الخالدة الشّاملة، ألا وهي 'الإسلام'؛ والإسلام، كما هو معلوم، رسالة اللهِ-جلّ وعلا- إلى جميع البشر قاطبة؛ باختلاف ألسنتهم وألوانهم؛ فدعوة خاتم الأنبياء والرّسل، مُحَمَّدٍ- صلّى اللهُ عليه وءاله وسلّم-، قائمةٌ إلى قيام السّاعة؛ إذنْ، فلا تتمّ تلك الدّعوة، ولا يتمّ ذاك التّبليغ، لغير النّاطقين بالعربيّة، إلّا عن طريق التّرجمة الّتي تمثّل الحلقة الواصلة، والحبل الرّابط بين الحضارات، الثّقافات، واللّغات، بشكل أساسي-قاعدي؛ والقاعدة هنا تقول: "وما لا يتمّ الواجب إلّا به فهو واجب".[2]

ولعلّ من أَجَلِّ ما جعل، ولا يزال يجعل، وبحول اللهِ-جلّ وعلا- سيجعل ترجمة النّصوص الإسلاميّة ذات أهمّية بالغة لا تُضاهى إلى يوم الدّين، هو ما أوصانا به شفيعنا مُحَمَّدٌ-عليه وعلى ءاله أفضل الصّلاة وأزكى التّسليم- في أحاديثه الّتي تحُثُّ على تلك الغاية. سنقوم فيما يلي بذكر أمثلة عنها؛ على سبيل المثالِ لا الْحصْرِ.*

---

[1]: د. وليد بن بلهيش محمّد العمري، أداء الرّسالة: أسس في ترجمة المحتوى الإسلامي-مرشد تدريبي ومرجع تأطيري-، مكتبة فهد الوطنيّة، المدينة المنوّرة، السعوديّة، الطّبعة 3، 1432هـ/2011م، ص.1-3.

[2]: الْمرْجع نفْسهْ، ص.20.

يُنظر: محمّد بن أحمد واصل، مرجع سابق، ص.738، و748-749.

*: الأحاديث كلّها مأْخوذة منْ مُؤَلَّفِ "د. وليد بن بلهيش محمّد العمري، مرْجع سابق، ص.20-21.

الحديث الأوّل: عن أبي موسى–رضي اللهُ عنْهُ– عن النّبيّ–صلّى اللهُ عليْهِ وءالهِ وسلّم– قال: **"مَثَلُ مَا بَعَثَنِي اللهُ بِهِ مِنَ الْهُدَى وَالْعِلْمِ كَمَثَلِ الْغَيْثِ الْكَثِيرِ أَصَابَ أَرْضًا، فَكَانَ مِنْهَا نَقِيَّةٌ قَبِلَتِ الْمَاءَ فَأَنْبَتَتِ الْكَلَأَ وَالْعُشْبَ الْكَثِيرَ، وَكَانَتْ مِنْهَا أَجَادِبُ أَمْسَكَتِ الْمَاءَ فَنَفَعَ اللهُ بِهَا النَّاسَ فَشَرِبُوا وَسَقَوْا وَزَرَعُوا، وَأَصَابَتْ مِنْهَا طَائِفَةً أُخْرَى إِنَّمَا هِيَ قِيعَانٌ لَا تُمْسِكُ مَاءً وَلَا تُنْبِتُ كَلَأً، فَذَلِكَ مَثَلُ مَنْ فَقُهَ فِي دِينِ اللهِ وَنَفَعَهُ مَا بَعَثَنِي اللهُ بِهِ فَعَلِمَ وَعَلَّمَ، وَمَثَلُ مَنْ لَمْ يَرْفَعْ بِذَلِكَ رَأْسًا، وَلَمْ يَقْبَلْ هُدَى اللهِ الَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ". [صحيح البخاري]**

الحديث الثّاني: عن أبي أمامة الباهلي قال رسول الله–صلّى اللهُ عليه وءاله وسلّم–: **"إِنَّ اللهَ وَمَلَائِكَتُهُ وَأَهْلَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرَضِينَ حَتَّى النَّمْلَةَ فِي جُحْرِهَا وَحَتَّى الْحُوتَ لَيُصَلُّونَ عَلَى مُعَلِّمِ النَّاسِ الْخَيْرَ". [سنن التّرمذي]**

الحديث الثّالث: عن عبد الله بن عمرو–رضي اللهُ عنهما– أنّ النّبيّ–صلّى اللهُ عليه وءاله وسلّم– قال: **"بَلِّغُوا عَنِّي وَلَوْ آيَةً، وَحَدِّثُوا عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ وَلَا حَرَجَ، وَمَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ". [صحيح البخاري]**

الحديث الرّابع: عن عبد الرّحمن بن عبد الله بن مسعود يحدّث عن أبيه–رضي الله عنه– عن النّبيّ–صلّى اللهُ عليه وسلّم– قال: **"نَضَّرَ اللهُ امْرَأً سَمِعَ مَقَالَتِي فَوَعَاهَا وَحَفِظَهَا وَبَلَّغَهَا، فَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إِلَى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، ثَلَاثٌ لَا يُغِلُّ عَلَيْهِنَّ قَلْبُ مُسْلِمٍ: إِخْلَاصُ الْعَمَلِ للهِ، وَمُنَاصَحَةُ أَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ، وَلُزُومُ جَمَاعَتِهِمْ فَإِنَّ الدَّعْوَةَ تُحِيطُ مِنْ وَرَائِهِمْ". [سنن التّرمذي]**

كما ذكر 'محمّد صالح البنداق' في كتابه "المستشرقون وترجمة القرآن الكريم": "نعم ينبغي ان نقدم القرآن الى العالم بوسائلنا الخاصة اي بما لدينا من طاقات علمية وثقافية وامكانات طباعية واذاعية واعلامية واعلانية، وكلها متوفرة لدينا والحمد لله."[1]

ولعلّ ذلك من أسباب الأهمّية المذكورة؛ إذ أنّ لهاته الأهمّية أسبابًا؛ من بينها:

- تبصرة غير النّاطقين بالعربيّة، من مسلمين وغيرهم، بأمور الإسلام.
- مجابهة جميع التّحدّيات الّتي تواجه المسلمين في عصرنا، والشّبهات الّتي تحوم حول الإسلام ممّن لا يعرفونه.
- عدم ترك المجال مفْتوحًا أمام من ينتجون ترجمات ذات مآرب.[2]

في ختام هذا العنصر، نقول أنّنا حاولنا قدر المستطاع تسليط الضّوء على أهمّية ترجمة النّصوص الإسلاميّة وأسبابها، والّتي لا تقلّ أهمّية وأسبابًا عن التّرجمات المتخصّصة الأخرى؛ إلّا أنّ أهمّية التّرجمة المدروسة هنا تُعدّ فريدةً؛ إذْ تتعرّض لتحدّيات جدّيّةٍ، خاصّةً من طرف النّسويّين الّذين ينشرون أكاذيبهم وأباطيلهم حول اضْطهاد الإسلام الْمرْأةَ، وسلْبها حقوقها؛ فهم

---

[1]: محمّد صالح البنداق، مصدر سابق، ص.132-133.

[2]: د. وليد بن بلهيش محمّد العمري، مرجع سابق، ص.22.

يُنظر: الإمام محمّد الغزالي، كيف نتعامل مع القرآن؟، شركة نهضة مصر للطباعة والنّشر والتّوزيع، الجيزة، مصر، الطّبعة السّابعة، يوليو 2005م، ص.190-193.

يقومون بتحوير ترجماتهم التّفسيريّة؛ زعْمًا دفاعَهمْ عن المرأة؛ إلّا أنّهم يساهمون بذلك في تماديها، وخروجها عن إطار حدودِ حقوقها.

5) مميّزات ترّجمة النصوص الإسلاميّة:

تتعلّق عامّةً بطبيعة النّصوص الأصليّة في حدّ ذاتها، حيث لكلّ نصّ خصائصه ومميّزاته؛ فالنّصوص الإسلاميّة متنوّعة بين قرءان كريم، حديث نبوي، وعدّة نصوص أخرى ككتب الفقه، السّيرة النّبويّة، التّفسير، وما إلى ذلك؛ في حين أنّها تشترك في عدّة قواسم مع النّصوص الأخرى، كالنّصوص الأدبيّة والقانونيّة، إلّا أنّها-أي الأولى- تفرض بطبيعتها المميّزة على من يقوم بترجمتها قيودًا ومتطلّبات.[1]

من بين تلك المتطلّبات أن يدرك المترجم الفروقات بين اللّغتين المنقول منها وإليها. أمّا في حالة ترجمة النّصوص الإسلاميّة، فإنّ التّرجمة تكون من مصدر واحد، وهو اللّغة العربيّة، لأنّ جميع النّصوص الإسلاميّة باللّغة الأخيرة؛ أي أنّ منطلق التّرجمة يكون دائمًا من العربيّة باتّجاه لغات العالم الأخرى. في حين يلعب المترجم دور الوسيط في إيصال الرّسالة إلى المُستهْدَفين بالتّرجمة؛ أي غير المسلمين أو المسلمون العجم؛ فيتوسّط بذلك نظامين لغويّين ثقافيّين مختلفين. ذلك يتطلّب إدراك الفروقات بين اللّغة العربيّة واللّغات العجميّة، والّتي تكون بارزة في النّصّ المُراد نقله، ثُمَّ اتّخاذ قرارات مناسبة ليحسن التّعامل معها، حتّى ينجح في أداء

[1]: د. وليد بن بلهيش محمّد العمري، مرجع سابق، ص.6.

رسالته؛ إذن، هي عمليّة اتّصال تتطلّب اتّخاذ قرار.[1] كلّ ذلك يدفع التّرجمة نحو الفجوة الثّقافيّة(cultural gap) الّتي تُلزم المترجم إيجاد معادل أو مقابل وصفي(descriptive equivalent) للتّعبير عن مفهوم غير مألوف في اللّغة الهدف؛ كما يطرأ ذلك أيضًا في حال وجود فجوة معجميّة(lexical gap)، حينما لا يكون هنالك مقابل مفرد لكلمة في اللّغة المتلقّية.[2]

إنّ اللّغة العربيّة–الّتي تتّسم بها النّصوص الإسلاميّة– تختلف بطبيعة الحال عن باقي اللّغات؛ حيث تعيش كلّ منها في بيئة خاصّة؛ لا تتّصل مع بعضها إلّا عبر التّرجمة؛ فيحدث بذلك التّفاعل بينها؛ لتؤثّر في بعضها البعض. في حالتنا هذه، تكون اللّغة المؤثّرة هي العربيّة؛ عن طريق إدخال بعض العناصر اللّغويّة الثّقافيّة في اللّغات الهدف من خلال العمليّة التّرجميّة؛ وبما أنّ هنالك تباينًا للّغات وانعدام تطابقٍ بينها، ولكي لا تُدخل اللّغة العربيّة الضّيم على سائر لغات العجم، فلا مناص للمترجم من وعي ذلك واتّخاذ قرارات مناسبة لأداء الرّسالة جليّة من دون لبس.[3] كما يجدر الذّكر أنّ من أهمّ الخصائص الّتي وجب أن تُنقل إلى اللّغات الأعجميّة، ذلك النّظم الصّوتي–خاصّة في القرآن الكريم– الّذي يترك انطباعًا مميّزًا في أذن السّامع؛

[1]: د. وليد بن بلهيش محمّد العمري، مرْجع سابق، ص.33.

[2]: لامياء شريبي، مرجع سابق، ص.14.

[3]: د. وليد بن بلهيش محمّد العمري، مرْجع سابق، ص.33.

إضافة إلى كونه عاملًا جدّ مهمّ في نقل معاني، دلالات، وإعجاز الوحي الإلهي، فهو في الأصل له فائدتان، دلاليّة وإيقاعيّة؛ وبالتّالي إبراز قيمةِ الشّكلِ وجماليّةِ اللّغة المصدر.[1]

كما أنّ على المترجم أن يتقيّد بالنّصّ الإسلامي ولا يخرج عنه؛ إذ يقوم بترجمة النّصوص كما هي من اللّغة الأمّ–العربيّة– إلى اللّغات الأخرى دون زيادة أو نقصان؛ فهو بذلك مُقَيَّدٌ في كتابته، أو بالأحرى ترجمته، فلا يجوز له أن يخرج عن سياق، معنى، دلالة، وكلّ ما يمكنه أن يخلّ بمبنى الأصل؛ فيكون بذلك مُقيّدًا باختلاف نظام اللّغة العربيّة عن سائر أنظمة اللّغات؛ إضافة إلى المنظومة الثّقافيّة للمستهدفين بالتّرجمة؛ كما يكون تحت قيد مدى وضوح النّصّ وترابطه، مدى وجود الأخطاء، ومدى معرفة المترجم بموضوع النّصّ.[2]

من منظور آخر، فإنّ التّرجمة تكون أصعب من الكتابة في الميدان الشّرعي. فإذا كان النّصُّ المصدرُ القرآن الكريمَ أو جزءً منه، فلا يجوز للمترجم أن يتصرّف فيه بأن يزيد أو ينقص، فهو كلام الله–جلّ وعلا–؛ إذن، عليه أن يقوم بما يوصل خصائص كتاب الله–سبحانه وتعالى– الأسلوبيّة، النّحويّة، الدّلاليّة، واللّغويّة إلى غير المسلمين–أو المسلمين العجم– بطريقة

[1]: بغداد أحمد بلية، النّظم الصّوتي في القرآن والتّرجمة، دار الغرب للنشر والتوزيع، وهران، الجزائر، د.ط، 2005، ص.62–63، و 91–93.

[2]: د. وليد بن بلهيش محمّد العمري، مرجع سابق، ص.34.

واضحة جليّة؛ فيعتمد في ذلك التّرجمة التّفسيريّة، الوصفيّة، أمْ ترجمة المعاني على حدّ سواء؛ إلّا أنّها، في الأخير، تبقى عاجزة أمام بلاغة اللّغة العربيّة؛ خاصّة في القرآن العظيم.[1]

كذلك هو الحال بالنّسبة للحديث النّبوي الشّريف، فهو أيضًا من كلام الله–جلّ جلاله– أوحاه لنبيّه محمّد–صلّى الله عليه وءاله وسلّم–، فبلّغه للنّاس أجمعين؛ كما سُمّي أيضًا السّنّة النّبويّة؛ أي الطّريقة الّتي نتعبّد الله–جلّ شأنه– بمقتضاها؛ ولا يجوز للمترجم أن يتصرّف فيها كذلك. أمّا في حالة الكتب الإسلاميّة، فإنّ المترجم مُقيّد أيضًا بنصّ الكاتب، أو نصوص الكتّاب؛ فهو بذلك يعبّر عن أفكار ورؤى غيره، وقد يكون غير متّفق معه(م) في جوانب منها، ومع ذلك، فإنّه ملزم بترجمتها من دون تحريف؛ فهو إذن يتلبّس بلباس غيره في كتاباته وأقواله.[2]

في الأخير، وجب التّنويه إلى أنّ النّصوص الإسلاميّة تتميّز بتعدّد تأويلاتها، وبكونها غير مفهومة من جميع الجوانب؛ خاصّة من طرف المترجمين.[3] من أجل ذلك، على المترجم

---

[1]: بغداد أحمد بلية، مرجع سابق، ص.54–57.

[2]: د. وليد بن بلهيش محمّد العمري، مرجع سابق، ص.34.

يُنْظَرْ: معاد دحماني، الصّعوبات المعجميّة في ترجمة الرّواية العربيّة الحديثة إلى اللّغة الإنجليزيّة: الفصل الأوّل من رواية <<يوتوبيا>> لأحمد خالد توفيق نموذجًا، مذكّرة ماستر، كلّيّة الآداب واللّغات–قسم اللّغة الإنجليزيّة–شعبة التّرجمة–، جامعة أبي بكر بلقايد–تلمسان–، 1441–1442هـ/2020–2021م، ص.10.

[3]: د. وليد بن بلهيش محمّد العمري، مرجع سابق، ص.34.

يُنْظرْ: محمّد بن أحمد واصل، مرجع سابق، ص.738، 747، و752–762.

أن يضع يده في يد عالمٍ في الشّريعة الإسلاميّة، بهدف توضيح الأمور الشّرعيّة، حتّى يكون النّاتج التّرجمي كافيًا وافيًا، من النّاحية الشّرعيّة والتّرْجميّة على حدّ سواءٍ.

6) شروط ترجمة النصوص الإسلاميّة:

كما هو الحال بالنّسبة للتّرجمات المتخصّصة الأخرى، كان من الضّروري وضع شروط خاصّة بالميادين الشّرعيّة، وعلى رأسها يأتي القرآن الكريم. من جلّ الشّروط ما يلي:

- وجوب ألّا تخرج التّرجمة عن الأصول المقرّرة في الشّريعة الإسلاميّة أصولًا وفروعًا.
- يجب أن تتّفق التّرجمة مع مدلول قواعد اللّغة العربيّة وما تحمله من معان؛ بما أنّ مصادر التّشريع كلّها بالعربيّة.
- التزام استخدام المصطلحات والتّعابير الإسلاميّة، مع اجتناب تلك الخاصّة بالدّيانات والرّسالات الأخرى.
- تحريم ترجمة القرآن الكريم(نصوصه) ترجمة حرفيّة، فهو كلامُ اللهِ تعالى، المُنَزَّلُ على خاتم رسله–عليهم الصّلاة والسّلام أجمعين–، المُعجزُ بلفظه، المُتَعَبَّدُ بتلاوته؛ فتلك التّرجمة تخرجه عن كونه قرءانًا.[1]

[1]: د. عبد الرزّاق بن عبد المجيد ألارو، مرجع سابق، ص.238–240.

- التّرجمة المعنويّة أو التّفسيريّة لا تُعَدُّ بديلًا عن القرآن الكريم؛ فيجب إذن كتابة المتن بالعربيّة، وبجانبه التّرجمة.
- لا تخضع التّرجمة للرّؤى المذهبيّة، الإجتهادات الشّخصيّة، أو الآراء العلميّة والفلسفيّة.
- التزام قواعد التّفسير المُعتبرة، والعودة إلى مصادره المعتمدة.
- نقل معاني القرآن الكريم إلى اللّغة المُستهدفة مباشرة؛ لا بتوسّط لغة أخرى.
- التّقيّد بوحدة ترجمة الألفاظ المتكرّرة؛ طبعًا، إذا لم تختلف معانيها وفق السّياق.
- الإبقاء على الألفاظ والمصطلحات المُتَعَذِّرُ ترجمتها(نقْحرتها)، مع إعطاء ترجمة تقريبيّة لها بين قوسين، أو شرحها في حواشي، أو في قائمة ملحقة.
- التزام قراءة واحدة؛ فقد أقرّت اللّجنة المُنْشأة في الأزهر الشّريف بالقاهرة أنّ تفسير القرآن الكريم يكون وفق قراءة حفص، والعودة إلى القراءات الأخرى إذا استدعت الحاجة.
- ربط الآيات عن طريق الإحالات(cross-references)، ففي الفُرْقَانِ المُبينِ ناسخًا ومَنْسُوخًا، عامًّا وخاصًّا، ومُطلقًا ومُقَيَّدًا.[1]

[1] : د. عبد الرزاق بن عبد المجيد ألارو،ص.238-240.

- إذا وُجد لآية قرْآنيّة معنيان بالأهمّية نفسها، يُدرَج أحدهما في المتن، والآخر في الحاشية.[1]

أمّا فيما يخصّ الشّروط الّتي يجب أن تتوفّر في شخص المترجم، فهي كالتّالي:

- الكفاءة اللّغويّة والنّصّيّة؛ فأمّا اللّغويّة، كون المترجم ملمّا بالمعاني المعجميّة للمصطلحات الشّرعيّة، واستناده إلى الكتب الخاصّة في هذا الجانب، مع تمكّنه من اللّغة الهدف؛ أمّا النّصّيّة، معرفته أنواع النّصوص وشروطها؛ كلّ واحد على حدة.
- الكفاءة الثّقافيّة؛ بابتعاده عن الميل إلى مُعْتَقَدٍ يُخالف ما جاء في القرآن والسّنّة في جميع أبواب العقيدة.
- الكفاءة التّرجميّة؛ هي القدرة على أداء المهمّة على النّحو المنشود؛ بمعرفته ما وجب التّعامل معه، ثمّ اتّخاذ قرار.
- الكفاءة البحثيّة؛ عن طريق الوصول إلى معلومة لازمة لفهم النّصّ الإسلامي، ولبناء التّرجمة موازاةً؛ إضافة إلى تمتّعه بالخبرة في التّعامل مع أدوات المترجم.[2]

---

[1]: د. عبد الرزّاق بن عبد المجيد ألارو، مرجع سابق، ص.238-240.

[2] : د. وليد بن بلهيش محمد العمري، مرجع سابق، ص.29-30.

Cf: Raja S. AlGhamdi, translating religious terms and culture in "The Sealed Nectar": A model for quality assessment, PhD thesis, school of languages, cultures, and societies, university of Leeds, 2016, P.68-71.

- الكفاءة التّقنيّة؛ أي اعتماده الحاسوب في فهم النّصّ الأصلي(النّصوص) وتحليله، ثمّ أدائه التّرجمة.
- الكفاءة الإستراتيجيّة؛ من خلال التّمكّن من اتّخاذ قرارات مواتية فيما يخصّ ما يُحذف وما يُضاف، وما يُقدّم وما يُؤخّر، وما يُذكر في المتن وما يوضع في الحاشية.

وفي الأخير:

- التّرجمة إلى اللّغة الأمّ؛ حيث يكون على معرفة بها وبأساليبها وأعرافها من ناحية استخدامات مفرداتها وأبعاد معانيها؛ كما تكون فعّالة إذا قام بها مترجم إلى لغته الأمّ بمساعدة مترجم مسلم عربي مع مختصّ في الشّريعة الإسلاميّة-إمام أو عالم-؛ حتّى يحدث تكامل، والنّاتج يكون ترجمة مقاربة للأصل في المبنى والمعنى.[1]

[1]: د. وليد بن بلهيش محمّد العمري، مرجع سابق، ص.30.
يُنْظَرْ: بغداد أحمد بلية، مرجع سابق، ص.54-55.
كما يُنْظَرْ: محمّد بن أحمد واصل، مرجع سابق، ص.745-764.
يُنْظَرْ أيْضًا: سالم العيسى، التّرْجمة في خدمة الثّقافة الجماهيريّة: تاريخها-تطورها(دراسة)، اتّحاد الكتّاب العرب، دمشق، سوريا، د.ط، 1999، ص.52.

كانت هذه جلّ شروط ترجمة النّصوص الإسلاميّة، والّتي وجب أخذُها بعين الإعْتبار على كلّ مترجمٍ يتعامل مع نوع النّصوص هذا؛ كما يجب عليه التّحلّي بالصّفات المنوطة به، من أجل الحصول على ناتج ترجمي يصبو إلى المثاليّة. بينما تجدر الإشارة والتّنويه إلى مسألة مهمّة تخصّ النّسويّين؛ إذ أنّهم تجاهلوا هاته الشّروط؛ ممّا ساهم في خروجهم عنْ سياقِ نصوصِ الشّرعِ الإسلاميِّ الخاصَّةِ بالنّساءِ؛ شأنُهم شأنُ المستشرقين الّذين ساهموا في تحوير ترجمة تلك النّصوص.

7) صعوبات ومشكلات تّرجمة النصوص الإسلاميّة:

تكمن في كون النّصوص الإسلاميّة تتّسم بنوع من العمق والغموض؛ حيث يستوجب التّعامل معها من طرف أهل الإخْتصاص. إضافة إلى عدم العمل على النّاتج التّرجمي مناصفة بين مختصّي الشّريعة الإسلاميّة وممتهني التّرجمة؛ فقد ذكر 'الإمام محمّد الغزالي' في كتابه "جدّد حياتك": ''ثم إنّ جهلي باللغات الأجنبية يجعلني مقيّداً بما ينقله المترجمون لي عن اللغات التي يتقنونها''؛[1] فيمكن أن تُنْقل مُحرّفةً، أو غير مراعيةٍ لسياقها؛ ما يؤدّي إلى خللٍ وعدم فهمٍ، فتكون النّتائج وخيمةً. كما أنّنا سنذكر فيما يلي، على سبيل المثال لا الحصر، جلّ الصّعوبات والمشكلات الّتي تواجه مترجمي النّصوص الإسلاميّة، والّتي من أهمّها:

[1]: الإمام محمّد الغزالي، جدّد حياتك، دار الهناء، برج الكيفان، د.ط، د.ت، ص.12.

- المصطلحات الشّرعيّة ليست على وتيرة واحدة؛ فمنها ما كان معروفًا في العصر الجاهلي، لكنّ الإسلام أدخل عليها دلالات جديدة، كالصّلاة، الصّيام، الحجّ، الدّعاء، العبادة، وغير ذلك؛ ومن الألفاظ ما لم يكن مألوفًا في لغة العرب قديمًا، أيْ قبْل الْإِسْلام، كالقرْآن، الإسلام، الآذان، الزّكاة، الجهاد، حياة البرزخ، وغيرها؛ كما هنالك مصطلحات أخرٌ موافقة لما ألفته وتعارفت عليه العرب من قبل، كالكعبة، الخراج، الجزية، وما إلى ذلك.
- عدم مراعاة السّياق التّرجمي، الحرفيّة والتّعلّق بمبنى الأصل، الإعْتماد الكثير على النّقحرة، استخدام حواشي وتعليقات دون ضوابط مرعيّة؛ كلّ ذلك يمكن تمثيله فيما يُسمّى التّرجمة في فراغ؛ الّتي تخلو من السّياق والتّخطيط الجيّد المسبق؛ حيث يقوم بها مَنْهو ليس أهلًا لها.[1]

ختامًا، فإنّ أسباب هذه الأخيرة ترجع إلى عدم التّخطيط الجيّد للتّرجمة، الخلل في إدراك دور المترجم الحقيقي، عدم مراعاة المقام الإتّصالي، إطلاق الأحكام العامّة، وفي الأخير، عدم مراعاة ما يخرج الألفاظ عن معانيها المعجميّة.[2]

---

[1]: د. عبد الرّزّاق بن عبد المجيد ألارو، مرجع سابق، ص.237-238.

[2]: د. وليد بن بلهيش محمّد العمري، مرجع سابق، ص.87-94.

يُنْظَرْ: لامياء شريبي، مرجع سابق، ص.62-72.

كما يُنْظَرْ: محمّد بن أحمد واصل، مرجع سابق، ص.744.

من جهتنا، نرى أنّ التيّار النّسوي مارس ما يسمّى 'التّرجمة في فراغ'؛ حيث أنّه كان جدّ بعيدٍ عن الإحاطة بالجانب الشّرعيّ للنّصوص الإسلاميّة؛ ما ساهم في إنتاج ترجمات تفسيريّة خارج إطار اختصاصهم؛ إضافةً إلى كونها تخلو من السّياق التّرجمي الّذي يحافظ على معاني ودلالات نصوص الشّريعة الإسلاميّة.

8) إجراءات ترجمة النّصوص الإسلاميّة:

تتميّز ترجمة النّصوص الإسلاميّة، على غرار التّرجمات المتخصّصة الأخرى، بإجراءات خاصّة بها؛ بما أنّ لها خصائص وطبيعة مميّزة ومختلفة.

✓ **التّحليل الدّلالي(Componential analysis) :**

وسيلة منهجيّة يعتمدها علماء الدّلالة لتحليل الكلمة إلى مكوّناتها الدّلاليّة. كما أنّ له وسائل عديدة. يسمّى بالإنجليزيّة(Componential analysis) ، وبالفرنسيّة (analyse sémantique). أداة تساعد في معرفة الدّلالة المعجميّة والشّرعيّة للمصطلح الإسلامي.[1]

[1]: لامياء شريبي، مرجع سابق، ص.13.

✓ **الفجوة الثّقافيّة(Cultural gap) :**

يُرادُ بها خُلُوُّ ثقافة اللّغة الهدف من مفهوم مألوف في ثقافة اللّغة المصدر. إذن، فعدم امتلاك الأولى كلمةً تعبّر عن ذلك المفهوم، يستدعي استخدام معادل وصفي(descriptive equivalent) للتّعبير عنه.[1]

ما يميّز ثقافة اللغةِ العربيّة والنّصوصِ الإسلاميّة، غناها بالمفاهيم غير المألوفة في ثقافات اللغات والنّصوص الأجنبيّة؛ ما يستدعي دومًا استحضار مكافئ وصفيّ لفضّ اللّثام عنها.

✓ **التّرجمة الوصفيّة (Descriptive translation):**

إجراء ترجمي يطرأ على مستوى العبارة أو الكلمة؛ حيث تتمّ، استنادًا له، إعادة صياغة اللّغة المصدر في اللّغة الهدف باستعمال معادل وصفي لها؛ ذلك بإعطاء وصف أو شرح لمفهوم العبارة. يكون ذلك في حالة تفرّد ثقافة اللّغة المصدر بذلك المفهوم، وغرابته عن الثّقافة الهدف ولغتها. فمثلًا، عبارة **'زكاة الفطر'** قد تُترْجمُ بصيغة وصفيّة في اللّغة الإنجليزيّة كما يلي:

"Obligatory donation of foodstuffs required at the end of Ramadhan, the month of fasting."

[1]: المرجع نفسه، ص.14.

كما يُستخدم هذا الإجراء في حال وجود فجوة معجميّة (Lexical gap) في اللّغة المستهدفة؛ حيث لا تملك الأخيرة كلمة مفردة مقابل أخرى في اللّغة المنبع، وإن كان المفهوم مألوفًا في ثقافتها.[1]

يمكن القول أنّ هذا الإجراء كثير الإستخدام في ترجمة النّصوص الإسلاميّة؛ إذ تتفرّد اللّغة العربيّة ونصوص الشّريعة الإسلاميّة بعديد المصطلحات الّتي لا تتوفّر اللّغات الأجنبيّة على مقابلاتها المفردة؛ ما يستدعي إدراج مُعادلٍ وصفيّ يصف أو يشرح مفهوم العبارة أو الكلمة.

✓ **منهج التّوطين(Domestication strategy) :**

منهج ترجمي هدفه تطويع ماهو غريب في النّصّ المصدر، وإرجاعه إلى قيم ومعايير ثقافة المُتَرْجَمِ؛ كما يهدف إلى اعتبار كلّ ماهو خارج عن إطار الأخيرة–الغريب– سلبيًّا يتعيّن أن يكون مُلْحقًا ومُهَيَّأً للمساهمة في إثراء وإغناء تلك الثّقافة.[2]

نستطيع القول أنّ هذا المنهج قدْ طُبِّقَ من طرف المترجمين التّفسيريّين الّذين يسعون لتحريفِ بعض الحقائق وأخذِ ما يخدم مصالحهم؛ ومن مجملهم، المستشرقون والنسويّون الّذين

[1]: لامياء شريبي، مرجع سابق، ص.14.

[2]: المرجع نفسه، ص.14–15.

حكَّموا عقولهم في التّرجمة؛ ما دفعهم للتّشكيك في مصداقيّة القرآن الكريم، ثمّ ترجمته بطريقة تُنَفِّر الْمجْتمع الغربي منه؛ وذلك مخافةَ انتشار الإسلام في الأخير.

✓ **منهج التّغريب (Foreignization strategy):**

منهج مُعاكس لمنهج التّوطين، وتصوّر مناهض للتّمركز العرقي في عمليّات التّرجمة؛ حيث يحافظ بمقتضاه النّصّ المُتَرْجَمُ على غرابة(étrangeté) الفروق الثّقافيّة واللّغويّة الأصليّة، فتبرز بذلك أهمّية التّرجمة الحرفيّة(literality)، كبديل عن التّرجمة المتمركزة عرقيًّا حول الذّات(ethnocentrique)، والتّرجمة التّحويليّة(hypertextuelle)[1]. كما يرى كثيرون أنّه المنهج الأمثل في ترجمة القرآن الكريم والنّصوص الإسلاميّة؛ فهي في الأصل ترجمة مُوَجّهةٌ نحو النّصّ المصدر، لتنقله بغرابته(foreignness) إلى القارئ المُستهدف.[1]

كما نعرّج على ذلك بالقول أنّ النّصوص الإسلاميّة غريبةٌ عن المجتمعات غير العربيّة، ما يستدعي نقلها إلى تلك المجتمعات بغرابتها، ثمّ العمل قدر الإمكان على توضيح الإبهامات والأمور غير المفهومة، لكي تصل خالية من الشّوائب والنّقائص، حتّى تستوعبها عقول النّاس.

[1]: لامياء شريبي، مرجع سابق، ص.15-16.

✓ **النّقل الصّوتي للكلمات/النّقحرة (Transliteration):**

إجراء ترجمي واسع النّطاق في التّرجمة، ويُقصَد به نقل الكلمات، أو الأسماء، من لغةٍ ما نقلًا صوتيًّا، أو كتابتها بالحروف الأبجديّة للّغة الأخرى(الأجنبيّة). كما يكثر استخدام هذا الإجراء في نقل المُسمّيات عندما لا نجد مقابلًا لها في لغة التّلقّي.[1]

هذا الإجراء يُستعمل موازاةً في ترجمة النّصوص الإسلاميّة؛ حيث تُنقل عديد المصطلحات من اللّغة العربيّة إلى اللّغات الأجنبيّة، مع كتابتها بحروف الأخيرة، مثل: رمضان ⇦ Ramadhan.

✓ **التّرجمة التّوضيحيّة/التّرجمة المصقولة بحواشي (Gloss translation) :**

نوع من التّرجمة هدفه إعادة توليد النّصّ الأصلي ومحتواه بأقصى ما يمكن من الحرفيّة؛ وعندما يُتَرْجَمُ مصطلح إسلامي بالتّغريب، يُنْقَلُ مصطلح مُعَيَّنٌ في وثيقة اللّغة الأصل بمصطلح مماثل في وثيقة لغة المتلقّين، فيضطرّ المترجم لاستخدام مرادفات عديدة لشرح مصطلح شرحًا وافيًا صحيحًا، أو ينقله نقلًا صوتيًّا(نقحرته) للّغة الأخرى، ثمّ يوضّح ذلك في الحاشية لتفادي الإلتباس.[2]

[1]: لامياء شريبي، مرجع سابق، ص.16.

[2]: المرجع نفسه، ص.16-17.

في الأخير، يبقى التّساؤل قائمًا عن سبب عدم انتهاج النّسويّين، وغيرهم من المغرضين، لهاته الإجراءات؛ حيث نكاد نجزم أنّ أيّ ترجمةٍ اتّخذت من تلكم الأخيرة منهجًا لها، لا مناص أن تصل إلى حاصل ترجميّ يصبو إلى الشّمول، الكمال، والمثاليّة.

9) الثّقافة والتّاريخ:

إنّ الثّقافة والتّاريخ هما المتلازمتان اللّتان تربط بينهما أواصر لا تكاد تنفكّ أبد الدّهر؛ فبتقدّم التّاريخ عبْر الأزمنة والحِقَبِ، وبتغيّر الحضارات، تتطوّر الثّقافة من خلال تفرّق الشّعوب في بقاع الأرض بدافع البحث عن ءافاق جديدة؛ كلّ حسب تطلّعه وقدرته. لتنشأ بعد ذلك أنساقٌ ثقافيّةٌ ولغويّةٌ جديدةٌ تستدعي إيجاد رابطٍ للتّوفيقِ بينها؛ فكان ذلك الرّابطُ التّرجمةَ الّتي اعْتُبِرَتْ، ولا تزال تُعْتَبَرُ جواز السّفر بين مختلف الأجناس، الثّقافات، واللّغات.

أ. الثّقافة:

عُرّفت الثّقافة عدّةَ تعريفاتٍ من طرف عديد المخْتصّين في شتّى الْمجالات؛ ذلك لأنّها تمسّ جميع مناحي الحياة من جوانبَ عدّةٍ؛ بيد أنّ التّعريف الّذي نعتبره شاملًا كافيًا شافيًا وافيًا هو: إنّ الثّقافة ذلك الكلّ المعقّد من المعتقدات، الأفكار، العادات، التّقاليد، المهارات، اللّغات، وغيرها من الأمور الّتي يكتسبها الإنسان خلال حياته؛ ذلك مأْخوذ من تعريف السير 'إدوارد تايلور' الّذي تضمّنه كتابه الكلاسيكي: "الثّقافة البدائيّة Primitive Culture"، بوصْفه الثقافةَ

ذلك الكل الدّيناميكي المعقد الّذي يشتمل على المعارف والفنون والمعتقدات والقوانين والأخلاق والتّقاليد والفلسفة والأديان والعادات الّتي اكْتسبها الإنْسان منْ مجْتمعه بوصْفه عضْوًا فيه.[1]

ب. التّاريخ:

هو امتداد الزّمن منذ أوّل خلق على وجه الأرض إلى يومنا هذا؛ فكلّ ماهو موجود إلّا وله تاريخٌ خاصّ به؛ فالإنسان، على سبيل المثال، عبارة عن أيّامٍ–أي زمن–، فإذا انقضى يومه، انقضى بعضه؛ وأمّا الوقت المبذول منذ ولادته إلى حين موته، فيُمَثِّلُ تاريخه. (إسْتخْلاصٌ نقلًا عن الشّيخ النّابلسي)

ج. علاقة التّاريخ والثّقافة بالإسلام، التّرجمة، والنّسويّة:

كما سلف الذّكر، فإنّ التّاريخ والثّقافة شقّان متلازمان منذ غابر الأزمنة؛ فهما لصيقان بأيّ مجال من المجالات. إذا أخذنا الإسلام مثلًا، نجده يمثّل قاعدة عقائديّة تستدعي دراستها ثقافيّا عبر تاريخ الدّول المتوالية. أمّا عن التّرجمة، فإنّ رافدها الأساسي هو الثّقافة؛ وقد تطوّرت الأولى باختلاف الثّانية وتنوّعها من خلال تباعد الأمم، الشّعوب، والحضارات عبر تاريخ البشريّة. في حين أنّ النّسويّة أيضًا تيّار فكريّ يمثّل توجّهًا ثقافيّا هو الآخر تطوّر تاريخيًّا إلى يومنا هذا. في الأخير، يبقى الرّابط القائم بين كلّ ما سلف ذكره، التّرجمةَ الّتي تمثّل جسر

1: مفهوم الثّقافة Culture،
http://www.moqatel.com/openshare/Behoth/Mnfsia15/Culture/sec01.doc_cvt.htm،
إطّلاع يوم: 2023/10/18، على11.01سا.

العبور والقناة الرّئيسيّة للتّواصل والتّبادل الثّقافي بين الشّعوب والحضارات؛ كما تمثّل محور لقاء الأخيرة؛ فهي نشاط إنساني لا غنًى عنْهُ، إذ في العالم تعدّديّة لغويّة وثقافيّة هائلة، وفي كلّ لغة من لغات العالم ثروات علميّة، فكريّة، أدبيّة تحتاج الإطّلاع من الآخر. (إسْتنْتاج شخْصي)

يُسْتخْلص منْ هذا الفصل أنّ التّرجمة الإسلاميّة خاضعة لقيود صارمة، إذ أنّها تتعلّق بنصوص الوحي الإلهي؛ في حين يتحيّن أعداء الإسلام الفرصة لرصد أو تتبّع أيّ زلل؛ كما أنّ الإسلام هو ذلك الدّين الّذي نسخ جميع الدّيانات والرّسالات السّابقة، إذ شمل جميع مناحي الحياة، وأعطى لكلّ ذي حقّ حقّه؛ إضافة إلى أنّ النّسويّة تحاول ذرأ الشكوك حوله، زعمًا بأنّه لم يوفّ النساء حقهنّ؛ وذلك ما سيُؤتى على ذكره في الفصل الثّاني.

الْفصْل

الثانـي

-خلْفيات التـرْجمات والكليات الْخمْس-

في هذا الفصل، سيُتطرّق إلى دراسة وتحليل بعض المعطيات الّتي لها علاقة مباشرة بإشكاليّة البحث. حيث أنّ هذا البحث يحاول النّبش في خلفيّات التّرجمات التّفسيريّة المطبّقة من طرف التيّار النّسوي، أو من طرف الإيديولوجيّات الّتي كان لها بالغ الأثر في نمط سيرورة فكره. إذ أنّ التيّار المذكور ساهم بشكل كبير في تحوير، تحريف، وأدلجة ترجمات النّصوص الإسلاميّة الّتي تمسّ المرأة؛ من خلال تفسيرها تبعًا لما تمليه عليه تيّارات وتوجّهات الغرب. فتأثّرت بذلك النّساء العربيّات عن طريق إعادة ترجمة تلك الأفكار والتّفاسير، وقد تقولبت وظهر أثرها في المؤلّفات، الكتابات، المقابلات، إلى غيرها من الوجهات. سيُعمل فيما يلي على تسليط الضّوء على بواعث ووسائل ما ذُكِرَ، ثمّ على بعض النّصوص الّتي غُضَّ الطّرف عنها، وفي الأخير، على بعض التّرجمات التّفسيريّة ضمن الكلّيّات الخمس/مقاصد الشّريعة الإسلاميّة، ثمّ نقدها.

المبحث الأول: بواعث ووسائل اعتماد ترجمات تفسيريّة من طرف النّسويّين:

1) البواعث:

أ. البواعث الإجتماعيّة:

تتميّز الظّاهرة الإجتماعيّة بكونها ذات خواصّ تلقائيّة، إلزاميّة وجبريّة، إنسانيّة، عامّة، تاريخيّة، واقعيّة، مترابطة ومتشابكة، ومتغيّرة بتغيّر الثّقافات والمجتمعات(الضّمير الجمعي).[1] أمّا الخواصّ الّتي كان لها بالغ الأثر في حياة المرأة العربيّة المسلمة، فهي الخاصّيّة الجبريّة الإلزاميّة، والخاصّيّة التّاريخيّة؛ إذ أنّ النّساء العربيّات المسلمات عانين عبر عديد العصور من اضطهاد وسلب للحقوق، "تبعًا لعادات وتقاليد وأعراف لم ينزّل الله تعالى بها من سلطان"[2]؛ لتبقى النساء أسيرات تحت طائلة الجبر والإلزام؛ ممّا دفعهنّ للبحث عمّا يساعدهنّ في الخروج من تلك القوقعة الّتي ضيّقت الخناق عليهنّ، ولم تسعفهنّ في عيش حياة كريمة خالية من الظّلم، التعسّف، والفوارق الإجتماعيّة.

---

[1]: د. حميد جاعد محسن الدليمي، علم اجتماع الإعلام (رؤية سوسيولوجيّة مستقبليّة)، دار الشّروق للنّشر والتّوزيع، عمان، الطّبعة العربيّة1، الإصدار الثّاني، 2006، ص.18-22.
يُنْظَرْ: د. محمود عودة، أسس علم الإجتماع، دار النّهضة العربية، بيروت، د.ط، د.ت، ص.18-19.

[2]: أ. عقيلة حسين، المرأة المسلمة والفكر الإستشراقي، دار ابن حزم، بيروت، الطّبعة1، 2004/1425، ص.101، و131.

كلّ ذلك السّعي انتهى إلى إيجاد التّوجّه النّسوي الّذي يُعدُّ ،هو كذلك، مغرقًا لا منقذًا؛ إذ يسعى لتحرير المرأة من كلّ القيود الإجتماعيّة، وحتّى الأخلاقيّة منها؛ فهو توجّه غربي يسعى لنشر فكره الضّالّ عن طريق ترجماتٍ لمؤلّفات وأعمال غربيّة تسعى لتهديم المجتمع المسلم عقائديًّا، فكريًّا، وأخلاقيًّا؛ كما سعى، ولا يزال يسعى، لتحوير ترجمات النّصوص الإسلاميّة، عن طريق تفسيرها عقليًّا، دون التّطرّق إلى تفاسير العلماء المسلمين؛ كلّ ذلك ساهم في دحض العلاقات المجتمعيّة داخل المجتمع المسلم؛ كما أعطى للمرأة مجالًا أوسع حتّى تظنّ أنّها تحرّرت فعليًّا.

ب. البواعث النّفسيّة:

لا شكّ أنّ الظّاهرة الإجتماعيّة قد خلّفت بالغ الأثر في حياة المرأة المسلمة العربيّة؛ إذ أنّ ضغوطات المجتمع غير الواعي، والجاهل لدور المرأة في الإسلام، قد أبقت النّساء في ركن العيش تحت ظلّ وضلال المشاكل والعقد النّفسيّة الّتي منعتهنّ إلى حدّ السّاعة من الإحاطة بدورهنّ المنوط بهنّ. ذلك الواقع، دفعهنّ لبحث سبل تحقيق السّكينة النّفسيّة عن طريق التّشبّث بأي حبل يمكن أن يخرجهنّ –أو على الأقلّ يوهمهنّ الخروج– من جبّ المعاناة؛ لتجدن أنفسهنّ مرْتميات في حضن النّسويّة، وذلك لانتهاج الأخيرة عدّة مناهج واستراتيجيّات مكّنتها من استهواء وإغواء نساء الشّرق عامّة، والمسلمات منهنّ على وجه الخصوص. من أبرز المناهج المُنْتَهجة من طرف النّسويّين، منهج التّرجمة الّذي يُعدُّ من أخطر الْإسْتراتيجيّات الغربيّة

-إن لم نقل أخطرها- على الفكر الإسلامي؛ حيث يقول "بوبكري فراجي": "إن النفس بطبعها ميّالة إلى الجمال في كل شيء. وكما أن التناسق كامن في الألوان فهو كذلك كامن في الألفاظ. وقد قيل: "إن الألفاظ تجري من السمع مجرى اللون من البصر". فبعض الألفاظ يستقبحها السمع ويمجها وقد وُصفت بالغثاثة والاستكراه، مثل: الجرشي، عسلوج، الشوحط، جيفة، البعاق،...

لذا يجب مراعاة الذوق السليم في وضع المصطلح بحيث يكون ثمة تناغم وتناسق بين حروف اللفظة، فلا تكون عسيرة على اللسان ثقيلة على الأسماع، بل يجب أن يكون نطقها سالسا ومسمعها عذبا.

ولنعلم أنه لا يألف الناس استعمال لفظة ما لم يستحسنوا استعمالها ويستأنسوا بها."[1]

من ذلك كله، يُستنتج أنّ الغرب لعب على هذه الورقة بصفتها المؤثّرة في سيرورة عمله؛ حيث نمّق جميل الكلام ليُظنّ أنّ الحقّ معه، إلّا أنّ ذلك كان من باب استعطاف المرأة كونها عاطفيّة تتأثّر بعذب الكلم.

[1]: بوبكري فراجي، التّرجمة، التّعريب والمصطلح، دار الغرب للنشر والتوزيع، وهران، د.ط، 2004، ص.48-49.

يُنْظرْ: د. محمود عودة، مرجع سابق، ص.28-31.

2) الوسائل:

أ. الإيديولوجيّات:

لعلّ أغلب الموضوعيّين في منهج دراساتهم يجزمون أنّ ظاهرة الإستشراق تعدّ من الظّواهر العلميّة الّتي تنضوي تحت لواء الإيديولوجيّات؛ إن لم يُقل واجهتَها؛ الّتي حاولت جاهدة، ولا تزال تحاول النّبش في تراث الشّرق عامّة، والإسلامي منه بوجه خاصّ؛ حيث تميّز الإستشراق بنظرته الْإِسْتعْلائيّة واحتقاره للشّرق، زعمًا منه تفوّق الغرب في جميع المجالات؛ ممّا دفعه لانتهاز أضأل فرصة تعينه في ذلك المسار. استغلّ الإستشراق فئة هامّة من الشّرق الإسلامي تمثّل نصف المسلمين؛ ألا وهي فئة النّساء؛ حيث ركّز جهدًا جهيدًا في سبيل التّأثير على الجانب النّسوي الّذي رآه مضطهدًا على حدِّ قِصَرِ نظره؛ في حين رأت فيه النّساء الشّرقيّات سبيلهنّ للخروج من عنق الزّجاجة. كما تجدر الإشارة إلى أنّ الإستشراق ارتبط في سيرورة عمله بعدّة إيديولوجيّات وقوًى عالميّة شكّلت فيما بينها كلًّا متكاملًا، كما مثّلت عدّة أوجهٍ لعملةٍ واحدةٍ.

شكّلت قضيّةُ المرأة قضيّةً محوريّة من بين القضايا الحسّاسة الّتي أصرّ الإستشراق على إيلاء أهمّية بالغة لها. حيث كانت المرأة، ولا تزال، تلعب دور عنصرٍ لا يُستغنى عنه في سيرورة عمله؛ إذ تشكّل النّساء نصف سكّان الأرض؛ كما تشكّل المسلمات نصف عدد المسلمين؛ ما سمح بانتهاز الفرصة لجذبهنّ في سبيل إثراء صفوف المستشرقين والإيديولوجيّات

المنتسبة لهم. كان هدف الإستشراق جليًّا منذ البداية، وهو دراسة الشّرق الجذّاب على نحوٍ غريب كما عبّر عنه 'إدورد السّعيد'؛ لكنّ الأغرب في الأمر أنّه ما فتئ يوجّه دفّات دراساته باتّجاه المرأة الشّرقيّة الّتي رأى أنّها مضطهدة على نحوٍ خطرٍ منعها من التمتّع بكامل حقوقها؛ حيث جنّد، في سبيل ذلك، عديد الوسائل المسهّلة لتلك المهمّة الشّائكة؛ ومن جملتها التّرجمة الّتي لعبت الدّور الفعّال في دراسة الشّرق، ثمّ إعادة إنتاج أعمال كان لها بالغ الأثر، سلبًا وإيجابًا، على حياة المرأة الشّرقيّة. كما أنّ مجالات الدّراسات الإستشراقيّة شملت عديد العلوم الّتي غُيّبت الموضوعيّة غالبًا حين التّطرّق إليها.[1]

كما تجدر هنا الإشارة إلى أنّ نساء الشّرق، أو نسويّاته إن صحّ القول، قد تأثّرن بجانب الإستشراق ذي الخلفيّات المغرضة الّذي أصرّ وألحّ على مسألة اضطهاد المرأة المسلمة بصفة عامّة، والعربيّة بوجه خاصّ؛ ممّا دفعهنّ لاعتماد أفكاره بكلّ رحابة صدر.

ذلك لم يكن وليد المصادفة، فقد أدّى الخلط المستمرّ بين تعاليم وحقائق الإسلام السّمحة، والعادات وتصرّفات الأفراد الخاطئة إلى تلك النّتيجة؛[2] والغريب في الأمر، كما ذكر "النّدوي"، أنّهم يعيّنون لهم غايةً، ثمّ يسعون لتحقيقها بأيّ وسيلة؛[3] حتّى ولو كانت على حساب الموضوعيّة؛ وغايتهم هنا، كما سبق الذّكر، إلباس المرأة الشّرقيّة لباس الضّحيّة؛ مع كونهم،

[1]: أ. عقيلة حسين، مرجع سابق، ص.278-279، 143، 125-140، 50-56، و89-107.

[2]: المرجع نفسه، ص.207.

[3]: المرجع نفسه، ص.89-90.

كما ذُكِرَ في كتاب "جدليّة الحجاب"، "يمرّون على ممالك الشّرق، دون الإلتفات إلى الغرب مرّةً"[1]؛ في حين يعلّق "مالك بن نبي"-رحمه الله تعالى- على ذلك بقوله: ((إن الإنتاج الإستشراقي كان شراً على المجتمع الإسلامي لأنه ركب في تطوره العقلي عقدة حرمان سواء في صورة المديح والإطراء التي حولت تأملاتنا عن واقعنا في الحاضر وأغمستنا في النعيم الوهمي الذي نجده في ماضينا أو في صورة التفنيد والإقلال من شأننا بحيث صيرتنا حماة الضيعة عن مجتمع منهار، مجتمع ما بعد الموحدين، بينما كان من واجبنا أن نقف منه عن بصيرة طبعاً، ولكنه دون هوادة، ولا نراعي في كل ذلك سوى مراعاة الحقيقة الإسلامية غير المستسلمة لا نحو ظروف في التاريخ دون أن نسلم لغيرنا حق الإصداع بها والدفاع عنها لحاجة في نفس يعقوب)).[2] من جهة أخرى، يقول إدورد السعيد أنّ من خصائص الإستشراق النّظرة الإستعلائيّة والإرتباط بالإمبرياليّة والإستعمار وتشويه تاريخ الإسلام والمسلمين؛[3] وقد أُنتُهج في سبيل ذلك المقصد-كما سلف الذّكر- عديد المناهج الّتي تصدّرتها التّرجمة؛ باعتبارها المنهج أو الوسيلة الأنجع والأبلغ في إنتاج الفكر وإعادة إنتاجه.

[1]: د. صهيب محمود السقار، تقديم د. محمد العوضي، جدليّة الحجاب: حوار عقلي في فرض الحجاب وإنكاره، مركز رواسخ، الكويت، الطّبعة 2، 1438\2017، ص.227-231.

[2]: أ. عقيلة حسين، مرجع سابق، ص.115.

[3]: المرجع نفسه، ص.50.

أمّا فيما يخصّ جانب الدّراسة هذا، فإنّ الإستشراق النّسائي لعب الدّور المنوط به، حيث قامت المسْتشْرقات الغربيّات برفع راية قضيّة المرأة المضطهدة في الشّرق المسلم، ثمّ قمن بالمرافعة ضدّ الإسلام وتعاليمه المجحفة في حقّ النّساء بصفة عامّة؛ فَرُحْنَ يَسُغْنَ أكاذيبًا وتفاسيرًا باطلة ما أنزل الله تعالى بها من سلطان؛ كما ألّفن ونشرن عديد الأعمال الّتي تُرْجمت إلى عديد اللغات؛ ليس لشيء أو هدف نبيل، وإنّما فقط لنشر الشّبهات حول الإسلام وشرائعه، ولترويج فكرة تحرّر المرأة من جميع القيود المفروضة عليها؛ سواءً السّمحة منها، أم الصّادرة عن الجهلة من المسلمين.[1]

من منظور ءاخر، يمكن ملاحظة علاقة الإستشراق بسائر الإيديولوجيّات، أو القوى العالميّة؛ حيث كان الواجهة، الموجّه، وسائس جميع التّحرّكات ضدّ الشّرق المسلم؛ فأهدافه كانت، ولا تزال، إضعافَ مُثُلِ الإسلام وقيمه الْعليا من جانب، وإثبات تفوّق المُثُل الغربيّة وعظمتها من جانب ءاخر؛ وإظهار أيّ دعوة للتّمسّك بالإسلام بمظهر الرّجعيّة والتّأخّر؛[2] خاصّة في قضية المرْأة، باعتبارها القضيّة المحوريّة في سيرورة عمل جميع الإيديولوجيّات.

[1]: أ. عقيلة حسين، مرجع سابق، ص.143.

[2]: المرجع نفسه، ص.47-49.

✓ **علاقة الإستشراق بالحروب الصّليبيّة:**

ارتبط الإستشراق بالحروب الصّليبيّة من حيث ترويجه وتأجيجه لترجمات وأفكار مغرضة اتُّخِذت كذريعة لهمجيّة تلك الحروب ضدّ المسلمين في مشارق الأرض ومغاربها؛ غير مراعين في ذلك أيّ عرفٍ من أعراف الإنسانيّة أو حقوق الإنسان؛ بما في ذلك حقوق المرأة.[1]

✓ **علاقة الإستشراق بالتّنصير والتّبشير:**

توافق الإستشراق من ناحية أخرى مع التنصير والتبشير، إذ أنّ المستشرقين كانوا في حدّ ذاتهم مبشّرين ومنصّرين؛ فأصرّوا على إيلاء أهمّية بالغة للعنصر النّسوي الّذي يمثّل نصف عدد المسلمين في الشّرق المسلم؛ حيث حُشدت لتلك المهمّة جهود حثيثة، وسائل جبّارة، ومناهج فعّالة؛ لعلّ أوجهَها التّرجمةُ الّتي لعبت الدّور الحسّاس في إنتاج المعنى وإعادة إنتاجه كما ذُكر سالفًا[2]؛ إذ تعمّد المستشرقون إعادة ترجمة ترجمات القرآن الكريم، وعدم اتّخاذ النّصّ القرآني كنصّ أصلي في العمليّة التّرجميّة؛[3] كلّ ذلك في سبيل إثراء وتعبئة صفوف المستشرقين بالعنصر النّسوي ذي الأهمّية القصوى، وتنصير أكبر قدرٍ منه؛ كما ذكرت، في ذلك الصّدد، الدكتورة "ناجية الوريمي بوعجيلة" أنّ العقل الأرثدوكسي تمكّن –عن طريق فرْض

[1]: أ. عقيلة حسين، مرجع سابق، ص.60-61.

[2]: الْمرجع نفسه، ص.62-64.

[3]: محمد صالح الْبنْداق، مرجع سابق، ص.94-130.

الرّقابة على إنتاج المعنى وإعادة إنتاجه- من تكريس العديد من حقائقه، على مدى زمنيّ يشمل العصور القديمة والحديثة، لأنّه قدّمها مجرّدة مطلقة واختفى هو وراء الخطاب النّاهض بها.[1]

✓ **الإستشراق والعولمة:**

ارتبط الإستشراق مع العولمة برباط وثيق عَكَسَ وحدة أهْدافهما، وتوافق وجْهتيْهما. إنّ من أهداف الإستشراق، إضعافُ مُثُلِ وقيمِ الإسْلام الْعلْيا منْ جانبْ، وإثبات تفوّق الْمُثُلِ الغربيّة وعظمتها من جانب ءاخر؛ وإظْهار أيّ دعوة للتّمسّك بالإسلام بمظْهر الرّجْعيّة والتّأخّر.[2] أمّا فيما يخصّ الْعوْلمة، فإنّ الْغرْب نجح رغم كونه-كما عبّر جارودي- عرْضًا طارئًا خلال تاريخ البشريّة الطّويل؛ وذلك بفعل نشر أكاذيب، مثل 'المعجزة الغربيّة'، 'المعجزة اليونانيّة'، و'العولمة أو الكوكبة'؛ حيث نجح في التّرويج لنفسه أمام شعوب العالم الباقية، بأنّه مركز التّاريخ الإنسانيّ قاطبةً؛ كأن لم تكن هنالك حضارة قبْلهمْ، إلّا من الحضارة اليونانيّة-وهي أصلهم الأوّل-، على خارطة العالم القديم(التّاريخ القديم). كما استمرّت السّيطرة، إلى حدّ السّاعة، بانْتهاج طرقٍ مشروعة وغير مشروعة، وتحت مُسمّى المنظّمات الحقوقيّة الّتي تزْعُم خدمتها للعالم، في حين أنّها تخْدم سادة العالم-بزعمهم-؛ الغرْبُ، وعلى رأسه أمْريكا؛ إذ أنّ كلّ ذلك

[1]: د. ناجية الْوريمي بوعْجيلة، في الائتلاف والاختلاف-ثنائية السائد والمهمش في الفكر الإسلامي القديم-، دار المدى، دمشق، الطبعة 1، 2004، ص.387.

[2]: أ. عقيلة حسين، مرجعٌ سابقْ، ص.47-49، و65-67.

السّعي، في سبيل أمركة وغرْبنة العالم.[1] قدْ اُسْتُغِلّتْ المنظّمات الحقوقيّة وغير الحكوميّة(NGO أو ONG) من طرف التّيّار النّسوي، لأجل المناداة بحقوق النّساء شتّى أركان العالم؛ خاصّة في الدّول المتخلّفة؛ إلّا أنّ ذلك يخدم مصالح الغرب، لا غيرْ.

✓ **الإستشراق وحوار الأديان والـحضارات:**

إنّ كلّ ذلك اللّغط والجدل المثارين حول الإسلام وتعاليمه قدْ أقامه عن طاولة التّحاور، وتبادل الأفكار والآراء؛ ففي الفكر الغربي، يظلّ هذا الدّين قاعدة ومرْجعًا للتّطرّف، الإرهاب، وظلم المرْأة واضْطهادها؛ ممّا أجّج وأسّس لمسألة عدم الإعْتراف بالإسلام كدينٍ سمْحٍ بإمكانه السّيادة لصيانة ورعاية شؤون البشر قاطبةً، وعدم منحه حقَّ الأخْذِ والرّدِّ في أيّ مسْألةٍ كانتْ.[2]

منْ منْظور آخر، وكخلاصة لعنْصر الإيديولوجيّات، فإنّ أوروبّا وأمْريكا قدْ تخلّيا عنْ مصْطلح 'مسْتشْرق' لعدّة أسْباب، أهمّها:

- اسْتقْلال معْظم الدّول الْعربيّة والْمسْلمة من الْإسْتدْمار.
- التّبعيّة الْإسْتشْراقيّة للْإسْتدْمار والتّنْصير والصّهْيونيّة.
- تطوّر الْعلوم الْإجْتماعيّة والْإنْسانيّة في الغرْبِ.
- غياب المنْهج في الدّراسات الإسْتشْراقيّة.

[1]: د. مصطفى النّشّار، ما بعد العولمة، دار قباء الحديثة للطّباعة والنّشر والتّوزيع، القاهرة، د.ط، 2007، ص21-33.

[2]: أ. عقيلة حسين، مرجع سابق، ص.68-70.

- الصّحْوة الإسْلاميّة ومواجهة الإسْتشراق والتّنْصير.

كما يجْدر التّنْويه مجدّدًا-منْ باب التّذْكير-إلى مسْألة انْقسام الْمسْتشرقين إلى ثلاث طوائف؛ طائفة اتّسمتْ بعدائها للإسْلام، والتّغْريض ضدّه؛ وكانت ضمْن رعيل الإسْتشْراق الْبدائي؛ في حين تميّزت الثّانية بانتهاجها الموْضوعيّة، لكنْ مع إخْطائها الْمنْهج الْقويم خلال الدّراسة؛ أمّا الثّالثة، فقدْ تبنّت الْموْضوعيّة والْمنْهج القويم خلال دراستها؛ ما خوّلها الْوصول إلى حقيقة الإسْلام الْحقّ. منْ جانب ءاخر، يمْكن ملاحظة مدى الْأثر والتّأْثير الْحاصليْن في الشّرْق- خاصّةً المسْلم منه-، منْ خلال جمْلة الأعْمال والأفْكار المُشَكِّلَةِ لموجة معاكسة لما روّج له الإسْتشْراق؛ حتّى أنّ هنالك منْ قال: "هاته بضاعتنا رُدّتْ إليْنا".[1] ختامًا، نسْتخْلص من ذلك التّحالف الْحاصل بيْن الإستشراق والصهيونيّة، حجْم الْمؤامرة الْمُحاكة ضدّ الْعالم ككلّ؛ ليْس الْإسْلام وحسْب؛ حيْث قال الدكتور أوسكار ليفي: "نحن اليهود لسنا الا سادة العالم ومفسديه ومحركي الفتن فيه وجلاديه".[2].

ب. الإعلام والإتّصال:

أُعْتُبِرَ الْإعْلام والإتّصال ووسائلهما عبر حقب التّاريخ من أخطر وأذكى الأسلحة الّتي من شأنها أن تنتج، تنشر، وتروّج لأيّ منتوج؛ سواءً كان فكريًّا أو مادّيًّا؛ حيث أصرّت القوى

[1]: أ. عقيلة حسين، مرجع سابق، ص.36، 77-86، 261-274.

[2]: محمد خليفة التونسي، الخطر اليهودي-بروتوكولات حكماء صهيون-، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة4، د.ت، ص.03.

العالميّة على استغلالها بهدف ترويج الأفكار المغرضة حول الإسلام. بكلام ءاخر، أُستغلّ الإعلام والإتّصال من أجل نشر الشّبهات حول الإسلام عن طريق السّيطرة الشّاملة على وسائلهما من طرف الجهات أو القوى الّتي كان لها بالغ الأثر في تحوير الأفكار والتّرجمات حول قضية المرأة الشّرقيّة –أي المسلمة، والعربيّة بوجه الخصوص–؛ إضافة إلى توجيه دفّات الرّؤى تلقاء مسْألة اضْطهاد وظلْم الأخيرة منْ طرف الإسْلام، لا من طرف الأشخاص.

يقوم الغرْب، بصفة مستمرّة، بتصوير الإسلام والمسلمين بصورة مشوّهة؛ عن طريق استغلال وسائل الإعلام والإتّصال، الّتي من جملتها الصّحافة، ووسائط ومنصّات التّواصل الْإجْتماعي؛ حيث أخلط كثيرون، عبْرها، تعاليم الْإسلام والْعادات الْخاطئة؛ كما رُبطت صورة الدّين الإسلامي الحنيف، بالتّقاليد البالية والتّصرّفات المنحرفة الصّادرة عن الجهلة والْعصاة من المسلمين؛ في حين، هنالك اعتراف صارخ، عبر تلك الوسائل، بوجود عنفٍ ممارس ضدّ المرأة العربيّة الْمسْلمة؛ وذلك ناتج عن الْخلْط الْكبير بين تعاليم الإسلام السّمْحة، والتّطبيقات الْخاطئة؛ إمّا عن جهْل تارةً، أو عن تعمّدٍ. من جهة أخرى، فإنّ الشّخصيّات والأعمال الّتي ظلّت في موضع مهاجمةٍ للإسلام، حتّى من الشّرق نفْسه، قدْ نالت حصّة الأسد من النّشْر، الدّعاية،

وتسْليط الْأضْواء.[1] في حين لم يُرَوّجْ لأولئك الّذين انْتهوا إلى الْحقيقة الْحقّة؛ شَأْنَ 'توشيهيكو إزوتسو' الّذي اقْترح أنْ نحاول قراءة الْقرْآن الْعظيم منْ دون أيّة مفاهيم سابقة.[2]

كخلاصةٍ، وجب الحرْص على أنّ كلّ ذلك اللّغط، والخلْط بين الأمور، دفعَا إلى مسألة التّفريق بين لغة الدّين ولغة العلْم؛ أي أنّ العربيّة تبقى أسيرة المعابد؛ في حين تتبنّى اللغاتُ الأخْرى العلومَ، ليخُضْن في قضايا المجتمع والعلم على حدّ سواء؛[3] كما وجب التّنويه إلى أنّ ذلك التّفريق أدّى إلى عدم إلمام بعلوم القرآن الكريم؛ ممّا أوْرث ترجمات لا تراعي سياق النّصّ القرآني، من حيث دلالات المعاني، وعدّة أنساق أخرى.[4] مسْك الْختام، ما أدلى به "الإمام محمّد الغزالي": "أعرف أن ببغاوات كثيرة من المشتغلين بالإعلام والتعليم تشتغل الآن لفتنة المسلمين عن دينهم، وإثارة لغط أجوف حول عقائدنا وعباداتنا.. وهيهات أن تصل هذه الببغاوات إلى شيء، سينهزمون كما انهزم سادتهم ـ.. وسوف نرى !!".[5]

---

[1]: أ. عقيلة حسين، مرجع سابق، ص.125، 131-135، 137، 144، و265.

[2]: توشيهيكو إزوتسو، اللهُ والإنْسان في الْقرْآن: علْم دلالة الرؤْية القرْآنيّة للْعالمِ، ترْجمة وتقْديم هلال محمّد الْجهاد، الْمنظّمة الْعربيّة للتّرْجمةِ، بيْروتْ، الطّبْعة01، آذار(مارس)2007، ص.126-127، نقْلًا عنْ آسيا زخْمي وليْدة بلمادي، مرْجعْ سابقْ، ص.27-28.

[3]: الإمام محمّد الغزالي، كيف نتعامل مع القرآن؟، ص.190.

[4]: محمّد خير محمود البقاعي، التّرجمة وتحريف الكلم: قراءة في ترجمات القرآن الكريم، المجلّة العربيّة، الرّياض، رقم الكتاب: 243، 1438هـ، ص.35-42.

[5]: الإمام محمّد الغزالي، الحقّ المرّ، دار الشّروق، القاهرة، الطّبعة 7، 2014، ص.147.

3) ما لمْ يسْتوْف حقّه من التّرْجمة:

✓ **السيرة النّبويّة:**

تعمّد المغرضون حجب السّنّة والسيرة النّبويّتين عن أبصار عامّة البشر، لتوافقهما مع الحقّ الّذي يبحثون عنه؛ حيث أنّهما يشرحان ويطبّقان كلّ ما جاء في القرآن العظيم، منْ أوامرٍ ونواهٍ، وكذا جميعِ الأمورِ المبهمةِ الغيرِ مفهومةٍ منْ طرف العوامْ. أمّا في مسألة المرأة، أو النّساء على حدّ سواء، فنجد ما لا حصر له من الأحاديث النّبويّة الشّريفة المتكلّمة عنها. يقول الشّفيع المُشَفَّعُ-صلّى الله عليه وعلى ءاله وسلّم-: **"رِفْقًا بالْقوارير..."**؛ حيث شبّه النّساء بالقوارير؛ وذلك للتّأكيد على وجوب الحذر في التّعامل معهنّ، وصيانة دورهنّ؛ كما قال سيّدنا-صلوات ربّي سبحانه وسلامه عليه وعلى ءاله-: **"خيْركمْ، خيْركمْ لأهْله، وأنا خيركم لأهلي"**؛ وقال أيضًا في موضعٍ ءاخر(من كتاب الوحي المحمّدي): **"ما أكرم النّساء إلّا كريم، ولا أهانهنّ إلّا لئيم"**[رواه ابن عساكر من حديث عليّ-كرّم الله وجهه-][1]؛ أو كما قال حبيبنا-صلّى الله تعالى عليه وعلى ءاله وسلّم-، وصدق رسول الله تعالى، ونحن على ذلك من الشّاهدين.

[1]: محمّد رشيد رضا، الوحي المحمّدي، دار الكتب، الجزائر، الطّبعة 3، 1354، ص.318.

✓ **خطبة الوداع:**

تضمّنت خطبة الوداع عديد وصايا شفيعنا مُحَمَّدٍ-صلّى الله عليه وعلى ءاله وصحبه وسلّم-، والّتي خصّت النّساء بوجه خاصّ؛ حيث يقول الحبيب المحبوب-عليه وعلى ءاله وصحبه أفضل الصّلاة وأزكى التّسليم-: **"إستوْصوا بالنّساء خيْرًا"**؛ كما قال حبيبنا-صلّى الله عليه وعلى ءاله وسلّم تسليمًا-: **"الصّلاة وما ملكت أيمانكم"**؛ وقال أيْضًا: **"النّساء شقائق الرّجال"**؛ فمِنْ هنا يمكن إعادة النّظر إلى مكانة المرأة في الإسلام؛ إذْ ألحّ الصّادقُ المصدوق-عليه وعلى ءاله وصحبه أفضل الصّلاة وأزكى التّسليم- في أواخر أيّامه على مكانة المرأة في المجتمع، حتّى لا تتعرّض للسّلب والتّعسّف.[1]

✓ **تفاسير، أقوال، دروس، ومحاضرات العلماء المجدّدين:**

من جملة العلماء الّذين حجزوا لهم مكانًا في تجديد الدّين، والخطاب النّاهض به، العلّامة الشّيخ الدّكتور "محمّد راتب النّابلسي"، والّذي يمتلك تبحّرًا لا قِبل له في العلم وإعجازه؛ كما أنّ له عديد سلاسل الدّروس الّتي عالجت شتّى الْقضايا؛ والّتي من بينها قضيّة المرأة؛ فقد قدّم خلال سلسلة دروسِ "أمّهات المؤمنين" تفصيلًا وافيًا شافيًا كافيًا عن سيرة المصطفى-عليه

[1]: عن ماذا كانت خطبة النّبيّ يوم عرفة في حجة الوداع.....؟ درس هام للدكتور محمد راتب النابلسي، https://www.youtube.com/watch?v=4FmKCPzVeSg، إطّلاع: 2023/10/02، على05.41سا.

وعلى ءاله أفضل الصّلاة وأزكى التّسليم- مع أزواجه-رضوان الله تعالى عنهم-، بصيغةٍ عالية المستوى تفنّد جميع الأباطيل الحوّامة حول بيت النّبوّة.[1] كما أنّ له سلسلةَ دروسٍ أخْرى تسمّى "الإسلام وقضايا الشّباب"، عالج فيها عديد القضايا المتعلّقة بالشّباب، من ءافّات وانحرافات وغيرها؛ حيث تطرّق في حلقة منها إلى مسألة الإخْتلاط والتبرّج، وما يترتّب عليهما من أضرار ونتائج وخيمة على الفرد والمجتمع.[2]

المبحث الثاني: مرآة التّرجمة في ضوء كلّيّات (ضروريات) الإسلام الخمس/ مقاصد الشّريعة الضرورية/ مقاصد التّشريع الضرورية:

تقسيمات المقاصد الشرعية، وبيان أنواعها، يعطينا تفصيلاً لهذه المقاصد؛ وتتنوع المقاصد من ناحية التقسيم تنوعات كثيرة بحسب الإعتبارات في تقسيمها، وهذا بيان لها من حيث قوتها في ذاتها، وباعتبار المصالح التي جاءت لحفظها، وهي ثلاثة أنواع:

الأول: المقاصد الضرورية التي لا بد منها، لا يمكن للبشر أن يعيشوا بدونها.

النوع الثاني: المقاصد الحاجية.

[1]: د. محمّد راتب النّابلسي، سلسلة دروس "أمّهات المؤمنين"، كانت تُبثُّ عبر أمواج إذاعة القرآن الكريم الجزائريّة.

[2]: د. محمّد راتب النّابلسي، سلسلة دروس "الإسلام وقضايا الشّباب"، يحاوره خلالها عبد الحليم قبّاني.

والنوع الثالث: المقاصد التحسينية.[1]

حيث كان لزامًا على الجميع، وخاصّة المترجمين، وعيُ هذا الشّقّ من الشّريعة، بهدف معرفة شموليّة الإسلام على جميع الأصعدة، وأنّه الدّين الأصلح لتسيير سائر شؤون الحياة والعيش الكريمين، وكذا لضمانهما واستمرارهما.

أ. ماهية الكلّيّات(الضّروريات)الخمس/ مقاصد الشّريعة الإسلاميّة الضرورية/ مقاصد التّشريع الإسلامي الضرورية:

إن تعريف الضروريات هو: ما لا بد منه في قيام مصالح الدين والدنيا، بحيث إذا فقدت لم تَجْرِ مصالح الدنيا على استقامة، بل على فساد وتهارج، وفوت الحياة أصلاً.

وكذلك مقاصد الآخرة، حيث مقاصد الدين تصبح بدون الضروريات فوت النجاة في الآخرة وفوت النعيم، والرجوع بالخسران المبين[2].

ب. أقسامها:

أما بالنسبة لأقسام المقاصد الضرورية، فإننا نجد أنها خمسة، تعرف بالكليات الخمس، وهي: الدين، والنّفس، والعقل، والنسل، والمال. مقصود الشرع من الخلق خمسة: أن يحفظ

[1]: الشيخ محمّد صالح المنجّد، الضّروريّات الخمس في مقاصد الشّريعة، https://almunajjid.com/courses/lessons/235، إطّلاع: 2023/10/02، على 05.49سا.

[2]: المرْجع نفْسه، إطّلاع: 2023/10/02، على 05.49سا.

عليهم دينهم، أن يحفظ عليهم أنفسهم، أن يحفظ عليهم عقولهم، أن يحفظ عليهم نسلهم، وأن يحفظ عليهم أموالهم. كل ما يتضمن حفظ هذه الأصول الخمسة، فهو مصلحة؛ وكل ما يفوتها، فهو مفسدة. في ذلك الصّدد قال الإمام الشاطبي رحمه الله: "اتفقت الأمة بل سائر الملل على أن الشريعة وُضعت للمحافظة على هذه الضروريات الخمس، وهي: الدين، والنفس، والنسل، والمال، والعقل."[الموافقات: 31/1].[1]

✓ **حفظ الدّين:**

فلحفظ الدين شرع الله أركان الإيمان وأركان الإسلام، من صلاة، وزكاة، وصوم، وحج، بعد النطق بالشهادتين. فإذن لو قلنا: حفظ الدين بإقامته، ومنع زواله واختلاله؛ تكون الإقامة أوّلًا بإقامة الشرائع، وبأداء العبادات؛ ثمّ ثانياً بالدعوة إليه، لأنّنا لا يمكن أن نتصور قيامَ الدين وانتشاره، وحفظَه في نفوس الخلق، بدون دعوة إليه، وبيان محاسنه، وتوضيح أحكامه وآدابه، وكشف الشبهات عنه؛ وفي ترك الدعوة تهديد لوجود الدين، وتشويه لحقائقه، وطمس لمعالمه. فإذن، الدعوة للدين هذه مهمة جداً في حفظه، لأنها تثبته، وترسي قواعده، وتبين حقائقه، وفيها حماية له ودفاع عنه؛ أي فيها ردّ شبهاتٍ.فالدعوة إلى دين الله تعالى إذن من أعظم الوسائل وأنْفعها لحفْظه واسْتمْراره؛ ولهذا جاء الأمر بها، ورُتِّبَ على القيام بها أجر عظيم، وعلى التفْريط

[1]: الشّيخ محمّد صالح المُنجّد، مرجع سابق، إطّلاع: 2023/10/02، على 05.49سا.
يُنْظرْ: شيخ الإسلام الإمام الأكبر محمّد الطاهر ابن عاشور، مصدر سابق، ص.170-178.

بها وزرٌ كبير، قال تعالى: **{وَلْتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنْ الْمُنْكَرِ وَأُوْلَئِكَ هُمْ الْمُفْلِحُونَ}**[آل عمران: 104]. قال شيخ الإسلام رحمه الله: "فالْمرصدون للعلم" يعني: كلامه يشير، إلى أن الخليفة أو الإمام من واجباته إرْصاد أناس للعلم والدعوة، يعني: توفير علماء في الأمة من وظيفة الإمام، بتفريغهم، بالبحث عنهم، بتهيئة الجو لهم؛ فإيجاد علماء من وظيفة الإمام؛ أنْ يّبْحث ويجتبي من الصغر من يتعلم الدين ليحمله، ويفهمه ليعلمه، ويجب على الإمام تحقيق حفظ الدين بتوفير الدعاة اللازمين لنشره، والدفاع عنه، بتعليمهم، بتدريبهم، بتفريغهم، بالإنفاق عليهم، بإعطائهم وسائل بأيديهم لذلك المقصد؛ فهذا ضروري لإقامة الدين.[1]

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "فالْمرصدون للعلم، عليهم للأمة حفظ علم الدين وتبليغه، فإذا لم يبلغوهم علم الدين، أو ضيعوا حفظه، كان ذلك من أعظم الظلم للمسلمين، ولهذا قال تعالى: **إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنْ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُوْلَئِكَ يَلْعَنُهُمْ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمْ اللاَّعِنُونَ**"[البقرة: 159]؛ قال: "فإن ضرر كتمانهم قد تعدى إلى البهائم وغيرها، فلعنهم اللاعنون حتى البهائم"؛ فالبهائم تتضرر من كتمان العلم؛ لأنه يوقع

[1]: الشّيخ محمّد صالح المُنجّد، مرجع سابق، إطّلاع: 2023/10/02، على 05.49سا.

الفساد في الأرض، ويترتب عليه قحط المطر، وفساد الزروع والثمار؛ قال عزّ من قائل: **{ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ}**[الروم: 41].[1]

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: "كما أن معلم الخير يصلي عليه الله، وملائكته، ويستغفر له كل شيء، حتى الحيتان في جوف البحر، والطير في جو السماء"[مجموع الفتاوى: 187/28]. فالدعوة، إذن، لها علاقة بدحض الشبهات المثارة حول الدين، والتي تؤدي إلى التشكيك، زوال الدين من بعض النفوس، أو زوال بعض الدين؛ لأنّ الشبهات ممكن أن تكون ماحقة إلحاد وكفر، أو تزيل جزءاً من الدين من النفوس.[2] خلاصة القول، أنّ دعوة غير المسلمين لدين الإسلام لا تتمّ إلّا إذا كان رافدُها الأوّلُ التّرْجمةَ؛ فهي الّتي تعتبر همزة الوصل، حلقة الرّبط، وقناة المرور بين الثّقافات والشّعوب، على اختلاف ألسنتها.

✓ **حفظ النّفس:**

من أهم الضرورات بعد حفظ الدين، وقد جعل لها الشرع تدابير كثيرة في حفظها، وفي منْع زوالها؛ فطرق المحافظة على النفس من جهة الوجود؛ أي أنّنا في المنهج نفسه: تحقيق

[1]: الشّيخ محمّد صالح المُنجّد، مرجع سابق، إطّلاع: 2023/10/02، على 05.49سا.

[2]: الْمرْجع نفْسه، إطّلاع: 2023/10/02، على 05.49سا.

الوجود ومنع الزوال. كذلك، نجد النهي عن كل ما فيه إضرار أو إيذاء للنفس؛ كما جاء في حديث: **"لا ضرر ولا ضرار"**[رواه أحمد: 2865].[1]

✓ **حفظ العقل:**

أمّا في حفظ العقل، الّذي ميز الله تعالى به هذا الإنسان، وجعله مناطاً للتكليف، وهو جزء من النفْس، نجد أنّ الشرع قد جاء بما يكفل الحفظ لهذه النعمة الإلهية العظيمة، وشرع تدابير لإبقائه، ولمنع زواله. ومِنْ مَنْع العقل من الإخْتلال، مثلاً، منع التقليد الأعمى؛ وتعني منع انحرافه من جهة التفكير، أيِ التقليد بغيْر بيّنة: **{وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ اتَّبِعُوا مَا أَنزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوَلَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لا يَعْقِلُونَ شَيْئاً وَلا يَهْتَدُونَ}**[البقرة: 170].[2]

✓ **حفظ النّسل/العرض:**

أمّا عن قضيّة الْمحافظة على النسل، الذي هو بقاء النوع الإنساني بواسطة التناسل؛ لأنّ الشّرْع يريد اسْتمْرار الْمسيرة الْبشرية؛ فنجد أنّه شرّع طرقاً للْمحافظة على النّسْل وبقائه:

- النكاح والترغيب فيه: يقول النّبيّ-صلّى الله عليه وعلى ءاله وسلّم-:**"يا معْشر الشباب من اسْتطاع منْكم الْباءة فلْيتزوّجْ"**[رواه البخاري: 5066،ومسلم: 1400]، ويقول الله سبْحانه وتعالى: **{وَأَنكِحُوا الأَيَامَى مِنْكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِنْ يَكُونُوا فُقَرَاءَ**

[1]: الشّيخ محمّد صالح المُنجّد، مرجع سابق، إطّلاع: 2023/10/02، على 05.49سا.

[2]: الْمرْجع نفْسه، إطّلاع: 2023/10/02، على 05.49سا.

يُغْنِهِمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ}[النور: 32]؛ فشرّع الزّواج، وتزويج الْفقراء والأيامى؛ وكذلك تربية الأولاد ورعاية الأسرة، وأمر بحسن اختيار الزوج والزوجة: **"تُنْكَحُ الْمرْأة لأرْبع"**[رواه الْبخاري: 5090،ومسلم: 1466]؛ **"إذا خطب إليكم من ترضون دينه وخلقه فزوّجوه"**[رواه الترمذي: 1084، وحسنه الألباني في الْمشْكاة: 3090].

- الأمر بحسن الْعشْرة بين الزوجيْن، وبرعاية الْأهل: **{قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَاراً وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ}**[التحريم: 6].
- أمّا بالنسبة لحفظ النسل من الإخْتلال، ودرْء الْمفاسد عنْه، فنجد تحريم الزنا ومقدّماته: **{وَلَا تَقْرَبُوا الزِّنَى}**[الإسراء: 32]؛ إذْ هنا مُنع الزنا ومقدّماته؛ حيث قال الرّبّ-عزّ وجلّ- :**{وَلَا تَقْرَبُوا}**، ولمْ يَقُلْ: لاتزْنوا، بلْ قال:**{وَلَا تَقْرَبُوا}**.

فإذنْ، حتى مقدمات الزنا التي تؤدي للوقوع، ممنوعةٌ، كالنظر، والتقبيل، وما إلى ذلك. يقول المصطفى-صلوات ربّنا سبْحانه وسلامه عليْه وعلى ءاله وصحْبه- في هذا الصّدد: **"يا شباب قريشٍ احْفظوا فروجكمْ، لاتزنوا، ألا من حفظ فرجه فله الجنّة"**[رواه الحاكم: 8062، وحسنه الألباني في صحيح التّرْغيب والتّرْهيب: 2410].[1]

- أمّا عنْ تحْريم التبرّج، فإنّه إجْراء شرْعي لحفْظ النسْل؛ لأنّ التّبرّج يؤدّي إلى الْوقوع في الْفاحشة. قال-عزّ من قائل-: **{وَلَا تَبَرَّجْنَ تَبَرُّجَ الْجَاهِلِيَّةِ الْأُولَى}**[الأحزاب:33]؛ وقال

[1]: الشّيخ محمّد صالح المُنجّد، مرْجعْ سابقْ، إطّلاع: 2023/10/02، على 05.49سا.

شفيعنا-عليه وعلى ءاله أفضل الصّلاة وأزكى التّسليم-: **"صنْفان منْ أهْل النّار لمْ أرهما...نساء كاسيات عاريات"**[رواه مسلم: 2128].

- تشريع حد الزنا: **{الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ}**[النور:02]؛ وتشريع رجْم الزاني الْمحْصن والزانية الْمحْصنة: **"والشيْخ والشيْخة إذا زنيا فارْجموهما الْبتّة"**.
- تحْريم الْقذْف، وتشْريع حد الْقذْف: **{وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَداً}**[النور: 04]؛ **"اجْتنبوا السّبْعَ الْمويقات**،-وذكر منها-، **قذْف الْمحْصنات الْغافلات الْمؤْمنات"**[رواه البخاري: 2766، ومسلم: 89].
- تشريع اللعان: **{وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَزْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلاَّ أَنفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ۝ وَالْخَامِسَةُ أَنَّ لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ}**[النور: 06-07].
- حد اللواط والسحاق، أو العقوبة التعزيرية؛ لأنّ من أسباب قلة النسل: اكتفاء الذكور بالذكور، والإناث بالإناث، وقد قال-عليْه وعلى ءاله وصحبه الصّلاة والسلام-: **"ملْعون منْ عمل بعمل قوم لوط"**[رواه أحْمد: 2914، وصححه الْألْباني في الْجامع الصغير:10831].[1]

[1]: الشّيخ محمّد صالح المُنجّد، مرجع سابق، إطّلاع: 2023/10/02، على 05.49سا.

- الْأَمْر بالْعفة: **{وَلْيَسْتَعْفِفِ الَّذِينَ لَا يَجِدُونَ نِكَاحاً}**[النور: 33].
- تشْريع الْإِسْتئْذان: **{لَا تَدْخُلُوا بُيُوتاً غَيْرَ بُيُوتِكُمْ حَتَّى تَسْتَأْنِسُوا وَتُسَلِّمُوا عَلَى أَهْلِهَا}**[النور: 27]؛ لئلّا يؤدّي إلى الوقوع في الْفاحشة.[1]

✓ **حفظ المال:**

وفي حفظ المال، الذي هو عصب الْحياة، قال الله جلّ وعلَا: **{وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَامًا}**[النساء: 05]؛ كما قال الله سبحانه وتعالى: "إنّا أنزلنا المال لإقام الصلاة وإيتاء الزكاة، ولو كان لابن آدم وادٍ لأحب أن يكون إليه ثانٍ، ولو كان له واديان لأحبّ أن يكون إليهما ثالث، ولا يملأ جوف ابن آدم إلا التراب، ويتوب الله على من تاب"[رواه أحمد: 21906، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة: 1639]؛ هذا كان في القرآن، ثمّ نُسِخَ لفْظه، لكن بقي موعظة.[2]

حفْظ الْمال منْ جهة الْوجود كان بالْحثّ على الإكْتساب: قال عزّ وجلّ: **{هُوَ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الأَرْضَ ذَلُولًا فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا وَكُلُوا مِنْ رِزْقِهِ وَإِلَيْهِ النُّشُورُ}**[الملك: 15]؛ وقال تعالى جلّ جلاله في علاه: **{فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ}**[الجمعة:10]؛ وقال الصّادق الْمصدوق-عليه وعلى ءاله أفضل الصّلاة وأزكى التّسليم:

[1]: الشّيخ محمّد صالح المُنجّد، مرجع سابق، إطّلاع: 2023/10/02، على 05.49سا.
[2]: الْمَرْجِعْ نَفْسُهْ، إطّلاع: 2023/10/02، على 05.49سا.

"ما أكل أحدٌ طعاماً قطُّ خيراً منْ أنْ يأْكلَ منْ عمل يدهِ"[رواه الْبخاري: 2072]. يبقى كلّ ذلك من أجل التّكسّب، وصيانة النّفْس عنْ ذلّ السّؤال.[1]

ج. مرْءاة التّرجمة في ضوء كلّيّات/ضروريّات الدّين الخمْسِ:

وجب على كل مترجم، يتعامل مع النّصوص الإسلاميّة، الإحاطة بالضّروريّات/ الكلّيّات المذكورة ءانفا؛ إذ أنّها تمنح الإسلام كماليّة، شموليّة، واستحقاقًا لمكانته في حياة جميع البشر قاطبةً؛ بما فيهم النّساء؛ كيف لا، وقد بُوّبت للمرأة في الشّريعة الإسلاميّة سبعون أو خمس وسبعون بابًا.

✓ **من واجهة الدّين:**

ذكر العلماء في عديد المواضع، ما يحافظ على دين المرأة وتديّنها، وإعطائها جميع حقوقها الدّينيّة موازاةً مع الرّجل؛ إلّا ما تقْتضيه طبيعتها؛ كيف لا، وقد ذُكر في الحديث الشّريف أنّ النّساءَ شقائقُ الرّجال؛ أي ما فُرض على الرّجل، فُرض على المرْأة.[2]

[1]: الشّيخ محمّد صالح المُنجّد، مرجع سابق، إطّلاع: 2023/10/02، على 05.49سا.

[2]: يُنْظَرْ: محمّد رشيد رضا، مرْجع سابق، ص.318-321.

كما يُنْظَرْ: الإمام محمّد الغزالي، الحقّ المرّ، ص.124، و130.

✓ **من واجهة النّفس:**

كذلك هو الحال مع النّفس؛ إذْ حتّى المرأة تُعْتبر نفسًا بشريّةً؛ شأْنها شأْن الرّجل؛ فما شُرع للرّجل لحفظ نفسه، شُرِع للمرأة كذلك.[1]

✓ **من واجهة العقل:**

حيث شرع الله تعالى للمرْأة حفظ عقْلها، بأنْ أعْطاها حقّ طلب العلم والمعرفة؛ وذلك بُغْية مشاركتها في المحافل العلميّة والفكريّة، وإفادتها أخواتها النّساء في أمور دينهم ودنياهم.[2]

✓ **من واجهة النّسل/العرض:**

أمّا هذا الشّقّ، فيُعْتبر الحسّاس بين جميع الكلّيّات؛ إذْ يثير حفائظ ولغط المغرضين، لعدم توافقه مع أهواء أنفسهم؛ لأنّ الشّرع، مثلًا، سنّ سنّة الزّواج، ووضع لها حدودًا وشروطًا ومبادئًا، لصيانة الْعِرْضِ واسْتمْرار النّسْل أوِ النّوع الإنْساني؛ كما حرّم، موازاةً، الفواحش باخْتلافها، ما ظَهَرَ منْها وما بَطَنْ.[3]

---

[1]: يُنْظَرْ: محمّد رشيد رضا، مرْجع سابق، ص.320، و322-324.
كما يُنْظَرْ: الإمام محمّد الغزالي، الحقّ المرّ، ص.120، 122، و136.
[2]: يُنْظَرْ: محمّد رشيد رضا، مرجع سابق، ص.321، و323.
كما يُنْظَرْ: الإمام محمّد الغزالي، الحقّ المرّ، ص.123.
[3]: يُنْظَرْ: محمّد رشيد رضا، مرجع سابق، ص.322-324.
كما يُنْظَرْ: الإمام محمّد الغزالي، هذا ديننا، ص.122، 130، 132، 136-138، و140. =

✓ **من واجهة المال:**

أمّا فيما يخصّ المال الّذي يُعْتبرُ عصب الحياة، فقدْ وُضِعتْ له، هو أيضًا، الأسس والقواعد؛ ترغيبًا في حفظه، وترهيبًا من إهداره؛ كما شُرِعتْ طرق تحْصيله من الْحلال، لا من الْحرام؛ في حين، يُنَوَّهُ إلى الشّقّ الخاصّ بطبيعة العلاقة بين الرّجل والْمرْأة؛ والّتي تفْرض أحْكامًا مُقيّدةً، فيما تعلّق بمسألة القوامة، الإنْفاق، الميراث، التّمليك والتّملّك، المَهْرُ، الصّداق، الكسب والتّكسّب، وكلّ ما له علاقة بالجانب المالي بين الزّوجين.[1]

كما يجدر القول في الختام أنّ هاته الكلّيّات تشكّل كلًّا متكاملًا يكمّل بعضه بعضًا؛ يعني لا يمكننا الكلام عن كلّيّةٍ بِحجْبِ الأخريات؛ لكن المسْألة الواجب التّنبيه لها هَاهُنَا، مسْألة التّرتيب؛ إذْ أنّه وُضِعَ لحكْمةٍ؛ حيث لو اختلّ، لترتّب عن ذلك اعْتلالٌ، اخْتلالٌ، وفقدان توازن في شرائع الإسلام، أو كما يُطْلقُ عليه 'فقه الأولويّات'. ختامًا، نعيد التّذْكير بأهمّية وخطورة هذا الشّقّ، حين يتعلّق الأمْر بمسْألة التّرْجمة؛ إذْ أنّ الإلْحاح عليْه يمْنح النّاتج التّرْجميَّ أبْعادًا تمسّ مناحي الْحياة منْ تلْقاء كلّ صوْب.

=يُنْظَرْ أيْضًا: الإمام محمّد الغزالي، الحقّ المرّ، ص.139-152، 154، 158، و162.

[1]: يُنْظَرْ: محمّد رشيد رضا، مرجع سابق، ص.320، و322-323.

كما يُنْظَرْ: الإمام محمّد الغزالي، هذا ديننا، ص.47، و59.

الْفصْل التّطْبيقي

-الْمدوّنةُ-

1) تقديم المُدوّنة:

إنّ المدوّنة عبارة عنْ مقْطع مأْخوذ منْ منصّة يوتْيوب، وهو خاص بمناضلة نسويّة تسمّى "سامينة" أو "سامنة علي"، والّتي قامت بخطاب باللّغة الإنْجْليزيّة ضمْن نشاطات "جامعة TEDx" بـ"نيفادا"؛ حيث تطرّقت لمسْألة الْحجاب الّتي تعْتبر من الْمسائل الشّائكة عبْر الْحقب الْأخيرة.[1]

2) تحليل المدوّنة:

قُسّم المقطع إلى أقسام حسب المواضيع المُتَطَرّق إليها؛ حيث يعبّر كل قسم عن شقّ من الموضوع العامّ؛ وفيما يلي، تقسيمات المقطع:

✓ **من بداية الخطاب-02.07د:**

تحكي المناضلة عن مشهد كان يحدث قبل 1400سنة؛ حيث كانت النّساء، اللّاتي لا يرتدين لباسًا طويلا ساترًا، يتعرّضن للْإعْتداء من طرف أناس متخفّين في ظلام اللّيل الدّامس؛ وذلك، أثناء ذهابهنّ لقضاء حاجاتهنّ بين الأحراش، وبعيدًا عن المُجمّعات السّكنيّة؛ لتُرفع بعدها القضيّة للرّسول، سيّدنا مُحَمَّدٍ-صلّى اللهُ عليه وعلى ءاله وسلّم-؛ فتنزل الآية الكريمة الّتي تعالج ذلك المزلق الخطير.

[1]: **Que dit vraiment le Coran sur le hijab ? | Samina Ali | TEDx University of Nevada, https://youtu.be/_J5bDhMP9lQ.**

- **التّعليق:**

تلك الوقائع وقعت خلال "غزوة الأحزاب(الخندق)"؛ لمّا كان بعض المنافقين والمرجفين في المدينة يقومون بالْإعْتداء على الجواري في طريقهنّ لقضاء حاجاتهنّ؛ مستغلّين بذلك ابتعادهنّ عن السّكّان، وانشغال سيّدنا مُحَمَّدٍ-صلّى اللهُ عليه وعلى ءاله وصحبه وسلّم- والصّحابة-رضوان الله تعالى عليهم- بالغزوة حول المدينة المُنوّرة دفاعًا عنها.

✓ **من02.07د-02.21د:**

ذكرت صاحبة الخطاب الآية الكريمة الّتي نزلت في حقّ تلكم النّسوة؛ حيث جاءت بها مُترْجمةً للّغة الإنجليزيّة؛ ونصّها كما يلي:

«O prophet,» it reads, «tell yourwives, your daughters, and the women of believers to draw upon themselves their garments. This is better, so that they not be known and molested.»

- **التّعليق:**

نصّ الآية الكريمة الأصل هو كالآتي: ﴿**يَآ أَيُّهَا النَّبِيءُ قُلْ لِّأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَآءِ الْمُومِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ ذَلِكَ أَدْنَى أَنْ يُعْرَفْنَ فَلَا يُوذَيْنَ وَكَانَ اللهُ غَفُورًا رَّحِيمًا**﴾**[الأحْزاب: 59]**. كانت التّرجمة سليمة إلى حدّ معين؛ إلّا أنّها تفلّتت حين تعلّق الأمر

بطريقة اللّبس؛ حيث أنّ الشّارع الحكيم قضى للنّساء جميعًا أن يدنين عليهنّ من جلابيبهنّ، لئلّا يُعرفن، فيوذيْن؛ لمْ يأْمرْهنّ بتضييق ألبستهنّ؛ لأنّ الجواري كنّ مميّزات بتقصير لباسهنّ؛ فكان ذلك الحكم بمثابة مساواة بين جميع نساء المجتمع المدني؛ بعد أن تدرّج الوحي، لتكون هذه المناسبة، أي الغزوة، محطّةً لتغيير وضع النّساء؛ خاصّة الإماء.

✓ **من 02.21د-03.02د:**

- المجتمع المسلم كان لا يزال فتيًّا، ومرتبطًا بالقبليّة الجاهليّة.
- لم يتقبّل المجتمع آنذاك ذلك الحكم؛ بأن تلبس جميع النّساء بالنّمط نفسه.
- لا تستطيع الإماء التّقيّد بذلك الحكم؛ بحكم اشتغالهم بأعمال البيوت.
- أقرّ العلماء بأنّ المرأة تلبس تبعًا لوظيفتها، وتقيّدًا بعادات مجتمعها.
- تلبس زوجات النّبيّ-صلّى الله تعالى عليه وعلى ءاله وصحبه وسلّم- لباسًا محترمًا يلفّ أجسادهنّ؛ بحكم مرتبتهنّ؛ بينما تلبس الإماء لباسًا عاديًا؛ حتّى يتسنّى لهنّ العمل والإشْتغال بكلّ إرْياحيّة.

- **التّعليق:**

كما سلف الذّكر، فإنّ الإسلام جاء بهدف إصلاح ما أُفْسِدَ، ونشر قيم المساواة بين أفراد المجتمع الواحد؛ فلا يجوز التّفريق بينهم بأيّ وجه من الوجوه؛ سواءً للّون، الجنس، العرق، أو أيّ معيار ءاخر يمكن أن يسبّب هوّة بين بني البشر.

صحيح، يمكن أن تكون لزوجات النّبيّ-عليه وعلى ءاله وصحبه أفضل الصّلاة وأزكى التّسليم- أحكام خاصّة؛ لكنّها تبقى أحكامًا أكثر تقييدًا، وأشدّ صرامةً؛ وذلك خاصّ بهنّ؛ بينما تبقى سائر الأحكام سارية المفعول عليهنّ وعلى بقيّة نساء العالم إلى يوم الدّين.

أُدرج التّوطين هنا لغرض التّضليل على أحقّية المرأة، خاصّة المسلمة، في ارتداء لباسها الشّرعي؛ حيث يُعتبر ذلك حرّيّة شخصيّة في مجتمع يؤمن بالحرّيّات الشّخصيّة.

✓ **من 03.03د-04.30د:**

- ربط الحكم السّابق، الخاصّ بالوظيفة والعادات، بالواقع.
- لبس اللّباس الإسلامي في المجتمع الغربي يعرّض مرتدياته لاعتداءات.
- إرْتداء ما يوافق العصر ليس فقط مقبولًا، بل مطلوبًا.
- حتّى المرأة المسلمة من حقّها أن تلبس لباسًا شرعيًّا.

- **التّعْليق:**

- يُعتبر هذا الرّأي مجحفًا في حقّ النّساء؛ خاصّة المسلمات منهنّ؛ فاللّباس الشّرعي جاء للمساواة بين جميع النّساء بدون تمييز.
- في مجتمع يؤمن بالحريات وحقوق الإنسان، يعتبر الإعْتداء على النّساء؛ فقط لارتدائهنّ لباسًا شرعيًّا؛ اعتداءً صارخًا على حرّيّاتهنّ وحقوقهنّ.

- ذلك توطينٌ، بهدف تحرّر المرأة، وارتداءها ما شاءت من ألبسة، تبعًا لمتطلّبات العصر.
- يمكن أن يكون ارتداء ما يوافق العصر سببًا في التّعرّض لاعتداءات أخطر من تلك المتعلّقة بارتداء اللّباس الإسلامي.
- صحيحٌ ما قالته المتكلّمة عن حقّ المسلمة في لبس لباس شرعيّ، لكنّها عرّجت على ذلك فيما بعد.

✓ **من 04.30د-05.37د:**

- لا توجد ءاية تحوي كلمة "حجاب" في كامل القرآن العظيم.
- توجد ثلاث ءايات تسرد صفة لباس المرأة، لكن كلمة "حجاب" غائبة في ثلاثتهم.
- استعمال العلماء الكلمة "حجاب" برغم عدم ورودها في القرآن العظيم.

- **التّعْليق:**

- تتعدّد مصادر التّشريع الإسلامي بين القرآن العظيم، السّنّة والسّيرة النّبويّتين، الإجماع، والقياس؛ حيث تعتبر هاته المصادر هي المعتمدة في الشّريعة الإسلاميّة؛ إضافة إلى مصادر أخرى، أُخْتُلِفَ في اعتمادها.
- يمكن أن تُدرج مصطلحات في غير القرآن العظيم، أو تُذْكَرَ، مع إعطاءها مدلولات ومعان أوسع، أبلغ، وأوضح.

- كلام العلماء الثّقات يُعْتبر مصدرًا ومرجعًا في الشّريعة الإسلاميّة؛ إذ أنّ لهم إمكانيّة استنباط الأحكام؛ خاصّةً فيما لم ينزلْ فيه نصّ قطعي صريح؛ سواءً في القرآن العظيم أو في السّنّة النّبويّة.
- أُعْتُبر منهج التّوطين هنا لغرضين؛ أوّلًا، لغرض اعتماد القرآن العظيم كمصدر دون غيره من المصادر؛ في حين، الغرضُ الثّاني كان تحويرَ الصّفة الشّرعيّة للباس المرأة.

✓ **من 05.38د-07.16د:**

- الكلام عن "الخمار" الّذي كان في الجاهليّة؛ حيث كان يغطّي الرّأس، ثمّ يُمَرَّرُ وراء الأذنين، ليسترسل خلف المرأة، مع ترك الصّدر بارزًا.
- لمّا جاء الإسلام، أُمرت النّساء بتغطية الصّدر، كإضافة وتعديل لصفة الخمار، وفقط؛ إذ أنّ الشّارع الحكيم لم يفصّل في مسألة تفاصيل جسد المرأة.
- ذلك يعطي للمرأة حرّيّة اختيار طريقة اللّبس تبعًا للثّقافة المنتمية لها؛ دون ذكر كلمة "حجاب".

- **التّعليق:**

- حتّى ما إذا أخذنا ذلك بعين الْإعْتبار، فإنّ اللّباس ءانذاك لم يكن بالتّصوّر المرسوم في ذهن المتكلّمة؛ أي لم يكن بذلك التّحرّر الفاحش.

- من جهة أخرى، إذا أُمرت النّساء بتغطية الصّدر بادي الأمر، فإنّ هذا من باب التّدرّج في إصدار الحكم؛ إذ أنّ المجتمع الإسلامي كان لا يزال فتيًّا.
- سلف القول أنّ الإسلام جاء بهدف المساواة بين جميع بني ءادم؛ سواءً في اللبس أو في أمور أخرى؛ والنّساء أُمرن بتوحيد طريقة لباسهنّ، حتّى لا يتميّزن على بعضهنّ البعض، فيحدث بذلك تمييز وعنصريّة بين صفوف النّساء أنفسهنّ.
- أُسْتعمل التّوطين هنا من أجل إعطاء الحرّيّة للنّساء في نمط لَبْسهنّ.

✓ **من 07.17د-08.09د:**

- التّعريج على معنى كلمة "حجاب" في القرآن العظيم.
- ذُكرت كلمة "حجاب" في القرآن العظيم بمعنى الحاجز، الحائل، أو الفاصل؛ كالحجاب بين الله وبيننا، وبين كل ما لا يمكننا إدراكه أو إحاطته بالعين المجرّدة أو الحواسّ.
- كما ذُكرت الكلمة فيما يخصّ الحائل؛ مثل الجدار؛ المُتّخَذِ من طرف الصّحابة- رضوان الله تعالى عنهم- حين تكلّمهم مع أزواج النّبيّ-صلّى الله تعالى عليه وعلى ءاله وسلّم-.

- **التّعليق:**

- يُعتبر هذا الشّرح عادلًا وكافيًا إلى مدًى معيّن.
- معنى الحجاب يمكن أن يتعدّى إلى أبعد من ذلك.
- إذا أردنا الجمع بين الشّقّين؛ الظّاهر والباطن؛ فإنّنا نجد أنّ الحجاب يُعتبر ساترًا للمرأة، وحاجبًا لمفاتنها؛ أمّا في الشّقّ الثّاني، فنجد أنّ الحجاب الرّوحي والنّفسي أعلى درجةً من اللّباس؛ إذ يجب على المرأة أن تكون لديها عقيدة راسخة؛ بأن تسمو بروحها، وتعفّ نفسها، لئلّا تقع في مزالق خطيرة؛ وهي في ذلك، شأنها شأن الرّجل.
- أُنْتُهج التّوطين هنا بهدف إبعاد معنى الحجاب عن معناه الأوسع.

✓ **من 08.12د-09.53د:**

- مقاربة، أو مقارنة بين معنى الحجاب، وما تعانيه المرأة المسلمة.
- الحجاب يعني حجب المرأة عن المجتمع، تركها أسيرة البيت، وعدم مشاركتها في الأنشطة الإجتماعيّة.

- **التّعليق:**

الْإِسْلام بريء من كلّ تلك الإتّهامات؛ فتلك التّصرّفات صادرة عن الجهلة والمتشدّدين المتنطّعين الّذين يسيئون للإسلام وتعاليمه؛ إمّا عن جهل تارةً، أو تعمّدًا أخرى. وهنا اسْتُعْمل منهج التّوطين، بهدف إظهار الإسلام للغرب بصورة لا تليق به.

✓ **من 09.55د-09.59د:**

النّسويّة لم تكن قبل 1400 سنة.

- **التّعليق:**

في حين لوْ كانتْ متواجدة، كانتْ ستنْقذ النّساء ممّا كنّ يعانيْنه.

✓ **من 10.00د-10.05د:**

النّساء في ذلك الوقت كنّ محبوسات ومحرومات.

- **التّعليق:**

الإسْلام جاء لتحرير المرأة من بعض القيود المفروضة عليها ظلمًا وتعسّفًا، لكن ضمن حدود ما تقْتضيه طبيعتها؛ إذ لا يكلّف الله تعالى نفسًا إلّا وُسْعها.

✓ **من 10.07د-11.59د:**

- دار الكلام هنا حول حال النّساء خلال عهد النّبوّة، وحتّى قبيلها؛ حين تعلّق الأمر بالسّيّدة <<خديجة-رضي الله عنها وأرضاها->>.
- كانت السّيّدة <<خديجة-رضي الله عنها وأرضاها->> صاحبة مال وتجارة؛ مديرة تنفيذيّة بالمصطلح الآني(CEO بالإنجليزيّة أو PDG بالفرنسيّة)؛ حيث كانت قافلتها تعادل ثمان قوافل؛ برغم ذلك، طلبت من الرّسول مُحَمَّدٍ-صلّى الله عليه وعلى ءاله وسلّم- الزّواج؛ بعد ما لاحظت منه صدقه وأمانته.

- كما التقى النّبيّ مُحَمَّدٌ-صلى الله تعالى عليه وعلى ءاله وسلّم- بالزّوجة الثّانية حين الجهاد؛ أي كانت تجاهد معه في الغزوة.
- كما كانت النّساء، في بعض الأحيان، يقدن جيوشًا؛ مثل المرأة الّتي قادت جيْشًا لردّ وصدّ عدوان عن المدينة.
- كان مكفولًا للنّساء حقّ اختيار أزواجهنّ؛ وإذا لم تسر الأمور على أحسن ما يُرام خلال الحياة الزّوجيّة، فإنّ من حقّهنّ طلب الطّلاق.
- حتّى أنّ النّساء كان لهنّ حقّ رفع الشّكوى إلى رسول الله-صلّى الله تعالى عليه وعلى ءاله وسلّم-؛ مثل ما ورد في قصّة المرأة الّتي جاءت تشتكي زوجها.
- حتّى أنّ الرجال والنّساء كانوا يتبادلون الهدايا فيما بينهم.
- في نظرها، العودة إلى ذلك العصر تُعْتبر بمثابة تقدّم حين يتعلّق الأمر بمسألة قضيّة المرأة.

- **التّعليق:**

- صحيح، المرأة لم تكن مظلومة ولا مسلوبة حقٍّ، لكن ليس بالمنظور الّذي تراه المناضلة؛ أي ليس بحجم الإنْفتاح الّذي ترنو، هي والمجتمعات الحالية، إليه؛ إذ أنّ نساء ذلك العصر كنّ مختلفات كلّيًّا، من جميع النّواحي، عن نساء عصرنا.
- كان مكفولًا، إمّا حقّ اختيار الزّوج، أو طلب المشورة من المرأة فيمن تقدّم إليها.

- إسْتعملت المناضلة هنا منهج التّوطين؛ إذْ أرادت أن تصوّر المجتمع النّبوي بصورة تجعله يوافق الْإنْفتاح الطارئ في عصْرنا الْآني؛ خاصّة في مجْتمعات الْغرب.

✓ **من 12.06د-12.32د:**

- تتساءل المناضلة هنا حول السبب الدّافع إلى التّصرّفات المنقصة من قيمة المرأة، والمجحفة في حقّها.
- إذا لم يكن القرآن والتّاريخ الإسلامي قد أجحفا في حقّ المرأة، لماذا نربطها بالحجاب، ولا نعطيها حقوقها؟

- **التّعليق:**

- صحيح أنّ القرآن العظيم لم يجحف في حقّ المرأة؛ شأنه شأن أيّ مصدر ءاخر.
- تُعْتبر التّطبيقات الخاطئة، لتعاليم القرآن العظيم والمصادر الأخرى، من أوجه الأسباب الّتي أدّت إلى ذلك المزلق الخطر في مسألة قضيّة المرأة.
- العقد النّفسيّة المتوارثة، الّتي مسّت المجتمعات المسلمة وسيطرت عليها، وقد وصل مداها حتّى إلى علماء الأمّة، أُعْتُبِرَتْ هي أيضًا من بين الأسباب المؤدّية إلى ذلكم الْمزْلق.
- توطين ءاخر لإظهار الإسلام بصفة الإجحاف في حقّ المرأة.

✓ **من 12.34د-14.28د:**

- أضاف بعض المتأخّرين إلى الآية المذكورة بعض التّعقيبات.
- أولئك المنتسبون إلى ميدان الشّريعة، قد أمروا المرأة بتغطية جميع جسدها؛ بما في ذلك الوجه واليدين؛ حيث تترك قدر عينٍ واحدةٍ فقط من أجل رؤية مسارها.
- كما أمروها بلبس القفازات لستر يديها؛ كأنّها كانت متوفّرة في عهد النّبوّة.

- **التّعليق:**

- التّعقيبات المضافة، كما سلف، تنمّ عن قيودٍ نابعة من خلفيّات نفسيّة تتّسم بالغموض والتّعقيد؛ الإسلام بريء منها.
- تلك الأحكام لا تؤخذُ بوجه الإطلاق؛ أي لا يجب تعميمها على جميع النّساء؛ إذ أنّها تدخلهنّ في ضيم وعسرٍ من تطبيقها؛ إذن تبقى مقيّدة ومعلّقة بعلّة.
- من بين العلل الّتي تكفل للمرأة ارتداء ذلك اللباس، أنّها يكون بها عيب خلقي يستدعي الستر، أو تكون فائقة الجمال، فيُخاف أن تتعرّض للأذى.

✓ **من 14.29د-16.49د:**

- ممّا سلف، قامت المناضلة باستنتاجٍ لوظيفة المرأة في نظر أولئك الدّخلاء على الشّريعة الإسلاميّة؛ ستُذْكر فيما يلي.

- يجب على المرأة إنهاء مرحلة الإعدادي فقط؛ حيث تكون بالغة في سنّ 11 أو 12، فتصبح جاهزة للزّواج.
- على المرأة، قبل أن تعبد ربّها-سبحانه وتعالى-، أن تشبع حاجات زوجها، وإلّا فلن تُقْبَل عبادتها؛ وذلك حتّى وإن كانت فوق ظهر جمل.
- لا يجب عليها لبس الصّدريّة؛ لكي لا تظهر شابّة، ولا تبقى كذلك.
- إذا عانى الزّوج من مرض معيّن، ومصّت جميع جسده، لم توفّه حقّه.
- المرأة الشّريفة، في نظرهم، غير متعلّمة، جدّ ضعيفة، لا تختلف كثيرًا عن جارية.
- حريٌّ بالمرأة البقاء في المنزل بدون تذمّر.

- **التّعليق:**

- إنّ هاته الأحكام الطّائشة من طرف الدّخلاء على الشّرع الإسلامي، هي الّتي شوّهت الإسلام في نظر الغرب؛ حيث أنّها متأصّلة في نفوس مصدريها، ونابعة من خلفيّات اجتماعيّة، تاريخيّة، عرقيّة، فكريّة، وعنصريّة ضدّ المرأة.
- قسّم الإسلام المهمّات بين الرّجل والمرأة؛ حيث ألزم الرّجلَ بالكفالة والقوامة، في حين كلّف المرأة بالقيام على أمور البيت؛ فقال المصطفى-عليه وعلى ءاله أفضل الصّلاة وأزكى التّسليم-: **"إعْلمي أيّتها المرأة، وأعلمي من دونك من النّساء، أنّ حسن تبعّل المرأة زوجها، يعدل الجهاد في سبيل الله-تعالى-"**. وكان مطلبهنّ الْوحيد،

ليس التّحرّر، أو أيّ شيء من ذلك القبيل، إنّما تمتّعهنّ بحقّ الخروج في سبيل الله تعالى للجهاد؛ فشتّان إذن بين مطالبهنّ ومطالب نساء العصر المعاصر.

- جاء في الحديث أيضًا قول سيّدنا مُحَمَّدٍ-صلّى الله تعالى عليه وعلى ءاله وسلّم- **"النّساء شقائق الرّجال"**، وفي الآية الكريمة قول ربّنا سبحانه وتعالى: **{وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ ۪ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ۪...}**[1]؛ أي أنّ للمرأة الحقوق نفسها مع الرّجل، إلّا ما تقتضيه طبيعتها[2]؛ وكلّ ما فُرض على الرّجل، فُرض كذلك على المرأة، لكنّ طبيعة الإخْتلاف كامنة وراء الإخْتلافات الفطريّة، النّفسيّة، والبيولوجيّة بين الرّجل والمرأة؛ إذْ كلٌّ مُيَسّرٌ لّما خُلق له، ولكلٍّ دورٌ منوط به.

✓ **من 16.51د-17.37د:**

- في الأخير، تتساءل المناضلة حول كلّ ذلك اللّغط والتّكالب حول المرأة.
- يمكن أن يظهر ذلك بأنّه شهواني وغرائزي، أكثر من كونه شرعي.
- تلك الأحكام تبقي المرأة في خانة إفراغ الشّهوات، قضاء الحوائج، وخدمة الرّجل، مثلها مثل أي جارية.

[1]: الإمام محمّد الغزالي، هذا ديننا، ص.154.

[2]: محمّد رشيد رضا، مرجع سابق، ص.318.

- **التّعليق:**

- سبب ذلك، خوْض الدّخلاء في أمور الدّين.
- القوى العالميّة والإيديولوجيّات كان لها بالغ الأثر في ذلك؛ بتدعيمهما لمثل أولئك الّذين يعطونهما موقف قوّةٍ للإغْراض ضدّ الْإسْلام.
- كلّ ذلك الإغْراض والتّصرّفات الغير مسؤولة، كانت من بين الأسباب المؤدّية إلى ظلم المرأة، ثمّ دفعها للمطالبة بحقوقها، بأيّ طريقة، أو وسيلة كانت.

مسْك الْختام، قولٌ معروف وكلمة حقّ أنّ المرأة لا تتمتع بكامل حقوقها؛ كما أنّها لا تحيط بتعاليم دين الإسلام الحنيف الّذي يوجّه البشر جميعًا نحو الوجهة الصّحيحة؛ في حين، وظيفة كلّ مختصّ في الشّريعة أن يجدّد ويطوّر طريقة دعوته، من أجل تصحيح عديد المفاهيم المغلوطة حول ما للمرأة، وما عليها.

خاتمة

مسْك الْختام، أنّ المرأة باختلاف العصور وتعاقبها، تبقى أسيرة الفهم الخاطئ لتعاليم دين الإسلام الحنيف؛ سواءً من طرف العوامّ أم الخواصّ؛ لكنّ ذلك الفهم يجب أن يبقى في معزل عن الإسلام الحقّ، حتّى لا يُتّهم ديننا بالإجحاف في حقّ بني ءادم جميعهم؛ بما في ذلك، المرأة. ممّا سبق، يُخْلصُ إلى النّتائج التّالي ذكْرها:

- تبقى قضيّة المرأة قضيّة شائكة على مرّ العصور؛ إذ شكّلت محورًا حسّاسًا، ومنعرجًا حاسمًا في تاريخ عديد الشّعوب؛ بما في ذلك المسلمة منها.
- يظلّ الإستشراق المحرّك الأوّل لسائر إيديولوجيات الغرب؛ إذ كان واجهتها وسَائسَها في التّحامل ضدّ الإسلام وتعاليمه؛ خاصّة في مسألة قضيّة المرأة.
- انتهج الإستشراق عديد المناهج في سبيل ذلك المقصد؛ فكان أوجهها التّرجمة؛ حيث كان السّبّاق إلى ترجمة القرآن العظيم؛ ممّا ساهم في توجيهه لدفّات سياقات النّصّ القرآني بصفة خاصّة، والنّصّ الشّرعي بوجه عام؛ ليعكسها بهدف تحويرها ضدّ المرأة.
- الحركة النّسويّة جاءت كنتاج للجهود الإستشراقيّة المثمرة؛ حيث كانت ثمرة ولبنة أساسيّة في سيرورة عمله؛ خاصّةً وأنّ النّساء يشكّلن نصف المجتمع المسلم.
- أتمّت النّسويّات ما ابتدأه المستشرقون من حركات وتحرّكات؛ والّتي من جملتها، الحركة التّرجميّة الرّامية إلى اتّهام الْإسْلام بالتّقْصير والْإجْحاف في حقّ المرأة؛ بانتهاجهم الْأدْلجة والشّخْصنة.

- يُعْتبر الإسلام الدّين الأمثل الّذي يعطي لكلّ ذي حقّ حقّه؛ بما في ذلك المرأة؛ كما أنّ مصادر تشريعه المُعْتمدة، يجب أن تُؤْخذَ بعين الإعْتبار خلال العمليّة التّرجميّة؛ وذلك حتّى يُحاطَ بالمسْألة منْ جميع جوانبها؛ فإغفال أيّ جانب، صغُر أم كبر، يؤدّي إلى خلل ترجمي وخيمٍ يمكنه أنْ يسلبَ حقًّا، أوْ يهدمَ بيْتًا.
- ترجمة النّصوص الإسلاميّة تُعْتبرُ من أشدّ أنواع التّرجمة، وأخْطرها؛ إذ أنّها تتعلّق أساسًا بنصوص الوحي الإلهي؛ ما يستلزم متطلّبات وشروطًا صارمةً؛ لأنّ أيّ خطإٍ غير مسوغٍ، قد يؤدّي إلى نتائج تكون لها عواقبٌ وخيمةٌ على الأمّة جمعاء؛ كما أنّ الوزرَ يعود على المترجم؛ إذ أنّ عليه تحمّل مسؤوليّة خطئه وخطإ من تبعه؛ فهذا النّوع من التّرجمة يكسب مطبّقيه أجرًا أخْرويًّا، قبل الدّنيوي؛ خاصّة في ميدان الدّعوة؛ ما يستدعي إيلاء أهمّيةٍ جدٍّ بالغةٍ لذلك؛ ومن جملة المتطلّبات، التّمكّن من العلم الشّرعي، أو العمل بجانب عَالِمِ شريعةٍ.

مُجْمَلُ القوْل أنّه في ظلّ الصّراعات الإيديولوجيّة، لا يمْكن أنْ تكون التّرجمات المعتمدة أمِ المتبنّاة منْ طرف التّيّار النّسوي صحيحةً؛ وذلك لعدم تحرّيها المصداقيّةَ؛ إذ أنّها ترعى جبهة على حساب أخرى؛ ممّا يرفض قابليّتها؛ فذلك لا يمتّ لأخلاقيّات التّرجمة بصلة. إنّ التّفاسير المطبّقة من طرف النسويّين ساهمت بشكل كبير في تحوير النّصوص الإسلاميّة عن سياقها؛ حيث كان ذلك مواصلةً واستمراريّةً لنهج المستشرقين الّذين كان دأْبَهم ومبتغاهم نشْرُ الشّبهات حول الإسلام وتعاليمه. أمّا المناضلة الّتي في مدوّنة البحث، فقدْ

قامتْ هي الأخرى بعدّة تحويرات لنصوص إسلاميّة تخصّ مسألة الحجاب؛ حيث استعملت اللغة الإنجليزيّة حين دفاعها عن موقفها؛ كما اتّخذت من منهج التّوطين استراتيجيّة لذلك الْمقْصد.

ختامًا، إنّ هذا الشّقّ من الدّراسة يستدعي مزيدًا من الإهْتمام والرّعاية في البحوث والدّراسات المقبلة، كما سلف الذّكر. في ذات الصّدد، تستدعي دراسة مثل هذه إعادة النّظر في حيثيّاتها؛ حيث أنّها كانت أوسع من اللّازم؛ أي أنّها اتّخذت مواضيعها على وجه العموم، لا على وجه التّخصيص؛ ممّا يستدعي مسْتقبلًا تخصيص دراسات أكثر اختصاصًا ودقّةً؛ حيث تختصّ بجانب مستقلّ، حتّى يكون التّركيز منْصبًّا عليه؛ مثلًا الجانب العقائدي أو الفقهي، وما إلى ذلك. كما يجدر القول أنّ بعض عناصر البحث هذا جديرة أن تحظى بدراسات على مستويات تحليل اللغة؛ شأنَ المستوى المعجمي، الصّوتي، التّركيبي، التصويري...

والله–سبحانه وتعالى– منْ وراء الْقصْد، وهو الْهادي إلى سواء السّبيل.

بحمْد الله–جلّ وعلا–.. تمّتْ..

❖ القرآن الكريم، {برواية ورْش عنْ نافع وبرواية حفْص عنْ عاصم}.

❖ السّنّة النّبويّة.

I. المصادر والمراجع باللّغة العربيّة:

1) بوبكري فراجي، التّرجمة، التّعريب والمصطلح، دار الغرب للنشر والتوزيع، وهران، (د.ط)، 2004.

2) د. حميد جاعد محسن الدليمي، علم اجتماع الإعلام(رؤية سوسيولوجيّة مستقبليّة)، دار الشّروق للنّشر والتّوزيع، عمان، الطّبعة العربيّة1، الإصدار الثّاني، 2006.

3) خديجة العزيزي، الأسس الفلسفية للفكر النسوي الغربي، بيسان للنّشر والتّوزيع والإعلام، بيروت، الطّبعة 1، حزيران(يونيو) 2005.

4) سالم العيسى، التّرْجمة في خدمة الثّقافة الجماهيريّة: تاريخها–تطورها(دراسة)، اتّحاد الكتّاب العرب، دمشق، سوريا، (د.ط)، 1999.

5) د. صهيب محمود السقار، تقديم د. محمد العوضي، جدليّة الحجاب: حوار عقلي في فرض الحجاب وإنكاره، مركز رواسخ، الكويت، الطّبعة 2، 2017/1438.

6) أ. عقيلة حسين، المرأة المسلمة والفكر الإستشراقي، دار ابن حزم، بيروت، الطّبعة1، 2004/1425.

7) محمّد بن أحمد واصل، أحكام التّرجمة في الفقه الإسلامي، رسالة دكتوراه، كلّيّة الشّريعة–قسم الفقه–، جامعة الْقصيم،1433، دار طيبة.

8) د. محمّد أشرف علي المليباردي، أهداف الترجمات الإستشراقيّة لمعاني القرآن الكريم ودوافعها.

9) محمّد خير محمود البقاعي، التّرجمة وتحريف الكلم: قراءة في ترجمات القرآن الكريم، المجلّة العربيّة، الرّياض، رقم الكتاب: 243، 1438هـ.

10) محمّد رشيد رضا، الوحي المحمّدي، دار الكتب، الجزائر، الطّبعة 3، 1354.

11) محمّد صالح البنداق، المستشرقون وترجمة القرآن الكريم، دار الآفاق الجديدة، بيروت، لبنان، الطّبعة الثّانية، 1403هـ/1983م.

12) شيخ الإسلام الإمام الأكبر محمّد الطاهر ابن عاشور، مقاصد الشّريعة الإسلاميّة، الجزء الثّاني: بين علمي أصول الفقه ومقاصد الشّريعة الإسلاميّة، وزارة الأوقاف والشّؤون الإسلاميّة، دوْلة قطرْ، (د.ط)، 1425هـ/2004م.

13) الإمام محمّد الغزالي، جدّد حياتك، دار الهناء، برج الكيفان، (د.ط)، (د.ت).

14) الإمام محمّد الغزالي، الحقّ المرّ، دار الشّروق، القاهرة، الطّبعة 7، 2014.

15) الإمام محمّد الغزالي، كيف نتعامل مع القرآن؟، شركة نهضة مصر للطباعة والنّشر والتّوزيع، الجيزة، مصر، الطّبعة السّابعة، يوليو 2005م.

16) الإمام محمّد الغزالي، هذا ديننا، دار الهناء، برج الكيفان، (د.ط)، (د.ت).

17) د. محمود عودة، أسس علم الإجتماع، دار النّهضة العربية، بيروت، (د.ط)، (د.ت).

18) د. مصطفى النّشّار، ما بعد العولمة، دار قباء الحديثة للطّباعة والنّشر والتّوزيع، القاهرة، (د.ط)، 2007.

19) د. ناجية الوريمي بوعجيلة، في الائتلاف والاختلاف–ثنائية السائد والمهمش في الفكر الإسلامي القديم–، دار المدى، دمشق، الطبعة 1، 2004.

20) د. وليد بن بلهيش محمّد العمري، أداء الرّسالة: أسس في ترجمة المحتوى الإسلامي–مرشد تدريبي ومرجع تأطيري–، مكتبة فهد الوطنيّة، المدينة المنوّرة، السعوديّة، الطّبعة 3، 1432هـ/2011م.

II. المصادر والمراجع باللّغة الإنجليزيّة:

21) Raja S. AlGhamdi, translating religious terms and culture in “The Sealed Nectar”: A model for quality assessment, PhD thesis, school of languages, cultures, and societies, university of Leeds, 2016.

III. الْمراجع الْمُتَرْجمة:

22) توشيهيكو إزوتسو، اللهُ والإنْسان في الْقرْآن: علْم دلالة الرؤْية القرْآنيّة للْعالمِ، ترْجمة وتقْديم هلال محمّد الْجهاد، الْمنظّمة الْعربيّة للتّرْجمةِ، بيْروتْ، الطّبْعة01، آذار(مارس)2007.

23) محمد خليفة التونسي، الخطر اليهودي–بروتوكولات حكماء صهيون–، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة4، د.ت.

IV. المعاجم والقواميس:

24) أحْمد بن محمّد الفيومي، المصباح المنير في غريب الشّرح الكبير.

25) العلّامة علي بن محمّد السّيّد الشّريف الجرجاني، مُعْجَمُ التَّعْرِيفَاتِ، تحقيق ودراسة: محمّد صِدِّيق المِنْشَاوي، دار الْفضيلة للنّشر والتّوزيع والتّصدير، القاهرة، (د.ط)، (د.ت).

V. المجلّات:

26) أ. السعيد خضراوي، التّرجمة والمصطلح، مجلّة المترجم، العدد 2، باتنة، الجزائر، جويلية–سبتمبر 2001.

27) د. عبد الرّزّاق بن عبد المجيد ألارو، المصطلح الشّرعيّ وترجمة معاني القرآن الكريم –دراسة تحليليّة–، مجلّة البحوث والدّراسات القرآنيّة، العدد الرّابع، السّنة الثّانية.

VI. الرّسالات والأطروحات:

28) آسيا زخمي وليندة بلمادي، إشكالية ترجمة الإيقاع الصّوتي في القرآن الكريم "أدعية الأنبياء والرّسل عليهم السلام نماذجا"–دراسة تحليليّة مقارنة وموازنة لترجمة أحمد حركات وريجيس بلاشير لمعاني القرآن الكريم–، مذكّرة ماستر، كلّيّة الآداب واللّغات–قسم اللّغات الأجنبيّة–، جامعة يَحْيَ فارسْ–المدية–، 2015–2016.

29) لامياء شريبي، ترجمة القرآن الكريم بين تحديات المصطلح ومطالب الدلالة–دراسة تحليلية مقارنة لترجمة المصطلحات الإسلامية في القرآن الكريم–ألفاظ العقيدة والْعبادة أنْموذجا–، مذكرة ماجستير، كلية الآداب واللغات–قسم الترجمة–مدرسة الدكتوراه–، جامعة منتوري–قسنطينة–، 2012–2013.

30) معاد دحماني، الصّعوبات المعجميّة في ترجمة الرّواية العربيّة الحديثة إلى اللّغة الإنجليزيّة: الفصل الأوّل من رواية <<يوتوبيا>> لأحمد خالد توفيق نموذجًا، مذكّرة ماستر، كلّيّة الآداب واللّغات–قسم اللّغة الإنجليزيّة–شعبة التّرجمة–، جامعة أبي بكر بلقايد–تلمسان–، 1441–1442هـ/2020–2021م.

VII.المواقع الإلكترونيّة:

31) **عن ماذا كانت خطبة النبي يوم عرفة في حجة الوداع.....؟ درس هام للدكتور محمد راتب النابلسي،**

https://www.youtube.com/watch?v=4FmKCPzVeSg.

32) الشّيخ محمّد صالح المنجّد، https://almunajjid.com/courses/lessons/235.

33) مفهوم الثقافة Culture، http://www.moqatel.com/openshare/Behoth/Mnfsia15/Culture/sec01.doc_cvt.htm.

34) تعريف الحركة النّسويّة، وتاريخها، https://elakademiapost.com/تعريف-الحركة-النسوية-وتاريخها/.

35) روان أبو زمر، https://www.noonpost.com/content/40044.

36) فيدْيو الْمدوّنة،

Que dit vraiment le Coran sur le hijab ? | Samina Ali | TEDx University of Nevada, https://youtu.be/_J5bDhMP9lQ.

VIII. مصادر أخرى:

37) د. محمّد راتب النّابلسي، سلسلة دروس "أمّهات المؤمنين"، كانت تُبثُّ عبر أمواج إذاعة القرآن الكريم الجزائريّة.

38) د. محمّد راتب النّابلسي، سلسلة دروس "الإسلام وقضايا الشّباب"، يحاوره خلالها عبد الحليم قبّاني.

العنوان || الصّفحة

إهداء.....

شكر وعرفان.....

مقدمة.....أ.

الفصل الأوّل.....1.

المبحث الأول: التّيار النّسوي(الحركة النسويّة).....2.

1) تعريفه.....2.

2) تاريخه.....3.

3) تيّاراته.....4.

- ✓ **التّيّار الليبرالي.....4.**
- ✓ **تيار الإختلاف.....5.**
- ✓ **التيار المتطرف.....6.**
- ✓ **التيار الماركسي والتيار الإشتراكي.....6.**
- ✓ **تيار نسوية ما بعد الإستعمار.....7.**
- ✓ **تيار النّظريّة التقاطعيّة.....8.**

4) التيار النسوي والنصوص الإسلاميّة.....9.

المبحث الثاني: ترجمة النّصوص الإسلاميّة.....10.

1) الإسلام.....10.

أ. تعريفه.....10.

ب. مصادر تشريعه.....12.

- ✓ **القرآن الكريم.....12.**
- ✓ **السّنّة النّبويّة.....13.**
- ✓ **الإجماع.....14.**
- ✓ **القياس/الإجتهاد.....15.**

2) تعريف ترجمة النّصوص الإسلاميّة.....16.

3) نشأة ترجمة النّصوص الإسلاميّة.....19.

4) أهمّية ترجمة النّصوص الإسلاميّة.....22.

5) مميّزات ترجمة النّصوص الإسلاميّة.....26.

6) شروط ترجمة النّصوص الإسلاميّة.....30.

7) صعوبات ومشكلات ترجمة النّصوص الإسلاميّة.....34.

8) إجراءات ترجمة النّصوص الإسلاميّة.....36.

- ✓ **التّحليل الدّلالي(Componential analysis).....36.**
- ✓ **الفجوة الثقافيّة(Cultural gap).....37.**

✓الترجمة الوصفية(Descriptive translation).....37.

✓منهج التوطين(Domestication strategy).....38.

✓منهج التّغريب(Foreignization strategy).....39.

✓النّقل الصّوتي للكلمات/النّقحرة(Transliteration).....40.

✓الترجمة التّوضيحيّة/الترجمة المصقولة بحواشي(Gloss translation)....40.

9) الثقافة والتاريخ.....41.

أ. الثقافة.....41.

ب. التّاريخ.....42.

ج. علاقة التاريخ والثّقافة بالإسلام، الترجمة، والنّسويّة.....42.

الْفصْل الثّاني.....44.

المبحث الأوّل: بواعث ووسائل اعتماد ترجمات تفسيريّة من طرف النّسويّين.....46.

1) البواعث.....46.

أ. البواعث الإجتماعيّة.....46.

ب. البواعث النّفسيّة.....47.

2) الوسائل.....49.

أ. الإيديولوجيات.....49.

✓ علاقة الإستشراق بالحروب الصليبية.....53.

- ✓ علاقة الإستشراق بالتّنصير والتبشير.....53.
- ✓ الإستشراق والعولمة.....54.
- ✓ الإستشراق وحوار الأديان والحضارات.....55.

ب. الإعلام والإتّصال.....56.

3) ما لم يستوف حقّه من الترجمة.....59.

- ✓ السيرة النبويّة.....59.
- ✓ خطبة الوداع.....60.
- ✓ تفاسير، أقوال، دروس، ومحاضرات العلماء المجدّدين.....60.

المبحث الثاني: مرآة التّرجمة في ضوء كلّيّات (ضروريات) الإسلام الخمس/ مقاصد الشّريعة الضرورية/ مقاصد التّشريع الضرورية.....61.

أ. ماهية الكلّيّات(الضّروريات)الخمس/ مقاصد الشّريعة الإسلاميّة الضرورية/ مقاصد التّشريع الإسلامي الضرورية.....62.

ب. أقسامها.....62.

- ✓ حفظ الدّين.....63.
- ✓ حفظ النفس.....65.
- ✓ حفظ العقل.....66.
- ✓ حفظ النسل/العرض.....66.

✓ **حفظ المال.....69.**

ج. مرءاة التّرجمة في ضوء كلّيّات/ضروريّات الدّين الخمْسِ.....70.

✓ **من واجهة الدّين.....70.**

✓ **من واجهة النّفس.....71.**

✓ **من واجهة العقل.....71.**

✓ **من واجهة النّسل/العرض.....71.**

✓ **من واجهة المال.....72.**

الفصل التطبيقي.....73.

1) تقديم المدونة.....74.

2) تحليل المدونة.....74-88.

خاتمة.....89.

قائمة المصادر والمراجع.....93.

فهْرست.....99.

مُلَخَّصَاتٌ.....

ملخّص:

كانت هذه الدّراسة عبارة عن مقاربة نقديّة، سلّطنا من خلالها الضّوء على مسألة تعامل التّيّار النّسوي مع النّصوص الإسلاميّة، وأثرِه في سياق ومسار ترجمتها، ضمن شقّها الخاصّ بالمرأة. مع بيان التّقارب بين التّيار المدروس، الإستشراق، وسائر الإيديولوجيّات، لتوافقها جميعها في مسْألة التّغْريض ضدّ الإسْلام وتعاليمه؛ وذلك عنْ طريق تحْريف التّرْجمة.

الكلمات المفتاحيّة: مقاربة نقْديّة، التّيّار النّسْوي، النّصوص ٱلإسْلاميّة، الْإسْتشْراق، الإيدْيولوجيّات، الْإسْلام، تحْريف التّرْجمة.

Résumé:

Nous avons projeté une approche critique sur cette étude qui porte sur l'impact du courant féministe sur la traduction des textes islamiques; en démontrant le rapprochement avec le courant en question, l'orientalisme, et les différentes idéologies qui visent à contrer l'Islam et ses instructions à travers l'altération des traductions.

Mot clés: approche critique, courant féministe, textes Islamiques, l’orientalisme, idéologies, l’altération de la traduction.

Abstract:

We have projected a critical approach to this study which deals with the impact of the feminist current on the translation of Islamic texts; demonstrating the rapprochement with the current in question, orientalism, and the different ideologies which aim to counter Islam and its instructions through the alteration of translations.

Key words: critical approach, the feminist current, Islamic texts, orientalism, ideologies, Islam, the alteration of translations.